بحث تحت عنوان:

# المصباح المضيء في آداب الضيف والمُضيف

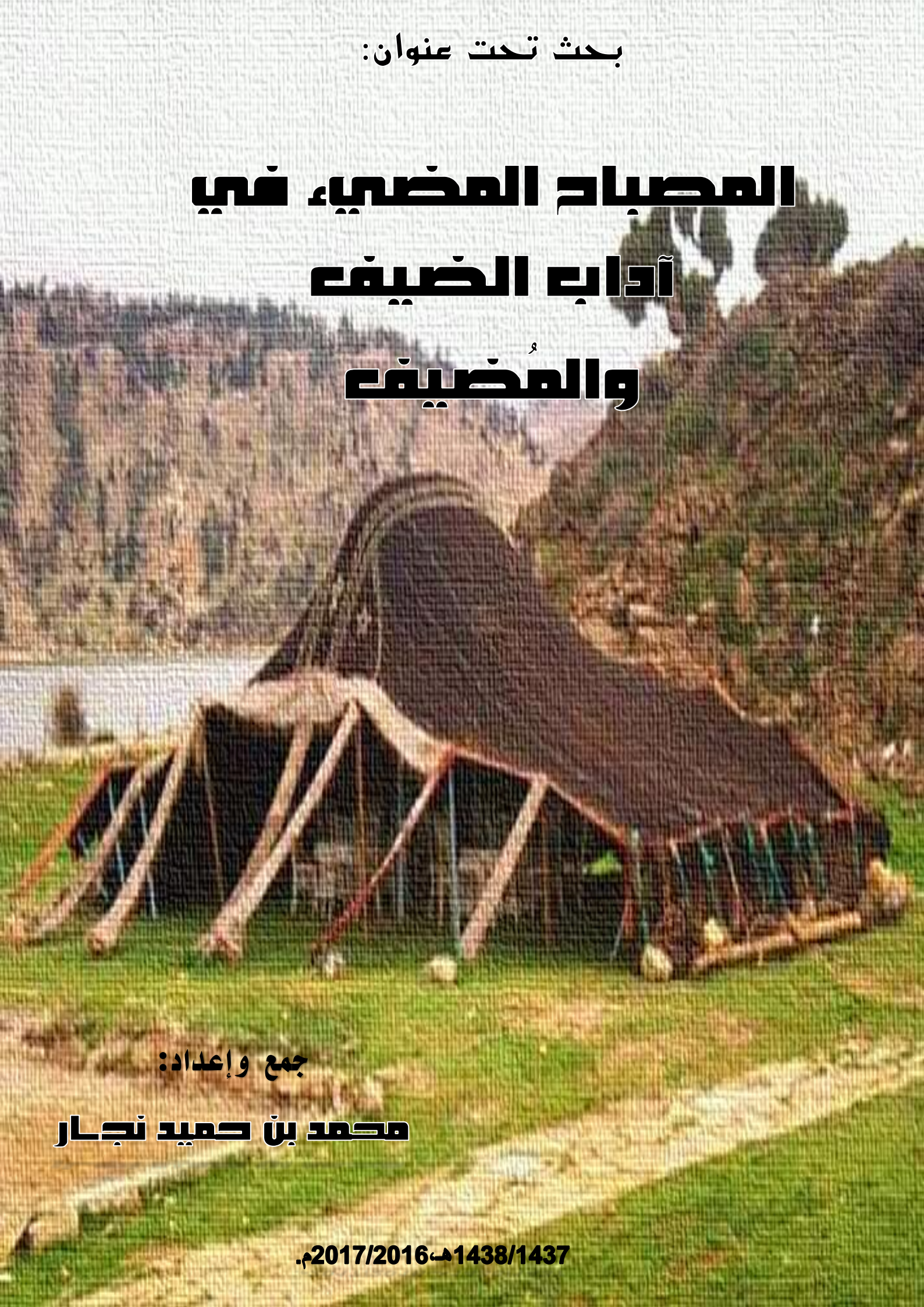

جمع وإعداد:

محمد بن حميد نجار

1438/1437هـ 2017/2016م.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ:

**«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت».**

{أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، برقم 5672}.

# إهـــــداء:

- إلى من جُبلت أنفسهم على نوازع الخير، وتشامخت في أرواحهم فضائل المعروف تشامخ السحب وتناطح القمم.
- إلى من مزجت دماءهم بعصائر البذل، وارتوت أبدانهم بمياه الجود، وترعرعت أجسادهم بنسائم الكرم.
- إلى من سكنت أفئدتهم بقرى الضيف، وتوطدت السكينة في قلوبهم بحبائل الإنفاق، وإطعام الطعام بالليل والنهار.
- إلى من لا تبرأ أبدانهم من وبال المرض، وشارة الكرب، وعلامات الهم والغم إلا بجود البذل، ونسيم العطاء، وشدة الإنفاق، وإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام.
- إلى من أرادوا التنافس في خير الأعمال، والتسابق نحو أفضل الخصال والصفات فاتخذوا الكرم والجود مركبهم، ورضى رب العالمين مبتغاهم.

لهم ولغيرهم أهدي هذه السطور.

(منقول بتصرف).

أتوجه بخالص شكري وعظيم امتناني لكل من قرأ هذا البحث

واستفاد منه، وحاول تطبيق ما فيه من آداب.

# المقدمة:

إن الحمد لله تعالى نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهديه الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أفضل من مشى على الأرض، وخير من عَبَدَ الله وصلى وصام:

**﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ۞ واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا﴾** [سورة آل عمران: **103/102**].

**﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا﴾** [سورة النساء: **1**].

**﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا ۞ يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما﴾** [سورة الأحزاب: **71/70**].

أما بعد: فالإسلام منظومة أخلاقية متكاملة المعالم، لا توجد واقعة أو مُحدثة ليس لها حكم شرعي سواء كان هذا الحكم نصا صريحا، أو إشارة وتلميحا، والإسلام كما هو معلوم ينقسم إلى قسمين كبيرين: جانب العبادات، وجانب المعاملات، فالله عز وجل يبني علاقة عباده به كما يبني علاقة عباده ببعضهم، ولا يمكن أن تكون علاقة عباده به صحيحة ما دامت علاقة عباده مع بعضهم سقيمة لأن الدين المعاملة، لذلك نرى الإسلام يهتم بتقرير مجموعة من الأمور التي ينعكس أثرها الإيجابي على الفرد والمجتمع لو طُبقت على وجهها الشرعي الصحيح، وكان من بين الأمور التي اهتم بها الشارع الحكيم اهتماما كبيرا، وجاءت في شأنها نصوص صريحة صحيحة تدعو إلى الالتزام بها وتطبيقها متى توفرت أسبابها، وتحققت دواعيها أمر الضيافة، فالإسلام يدعو أفراده إلى الاهتمام بأمر الضيافة، وإكرام الضيف والإحسان

إليه متى بلغ حماهم، وأصبح في مرماهم لما لذلك من أثر طيب على علاقة الناس بعضهم ببعض.

والضيافة الحسنة بشكل عام من الأمور السامية الراقية التي ينبغي لكل عاقل أن يتحلى بها، فضلا عن المسلمين المأمورين من ربهم تعالى بالاهتمام بأمرها، فمن عُرِفَ بالضيافة وإكرام الضيوف عُرِف بشرف المنزلة، وعُلُوِّ المكانة، وحسن الطلعة، وانقاد له قومُه، وسمع كلامه الأخيار، وتتبع خطاه الأسخياء، فما ساد أحد في الجاهلية ولا في الإسلام إلا كان من كمال سُؤدده إطعام الطعام، وإكرام الضيف مع طلاقة الوجه، وطيب الكلام، ولين الجانب، قال الإمام أبو حاتم محمد بن حبان البستي: "إني لأستحب للعاقل المداومة على إطعام الطعام، والمواظبة على قِرَى الضيف، لأن إطعام الطعام من أشرف أركان الندى، ومن أعظم مراتب أولي الحِجَى، ومن أحسن خصال أولي النُّهى، ومن عُرف بإطعام الطعام شرف عند الشاهد والغائب، وقصده الراضي والعاتب، وقِرَى الضيف يرفع المرء وإن رقَّ نسبه إلى منتهى بُغيته، ونهاية محبته، ويشرِّفُهُ برفيع الذِّكر، وكمال الذخر"»[1]، وقال محمد بن إسحاق الواسطي»[2]:

**إذا ما أتاك الضيف فابدأ بحقه قبل العيال فإن ذلك صوب**
**وعظِّم حقوق الضيف واعلم بأنه عليك بما توليه مُثْنٍ وذاهب**

ونظرا لغفلة كثير من الناس خاصة في وقتنا الحاضر عن مجموعة من أحكام وآداب الضيافة، أحببت أن أجمع شتات ما جاء في شأنها، خاصة وأن العلماء القدامى رحمهم الرحمان لم يكلفوا أنفسهم عناء تأليف مؤلف جامع شامل لأحكام الضيافة وآدابها لاعتبارها من الخصال النفسية التي ينبغي أن تتوفر في كل ذي لب ونخوة، وقد كانت آداب الضيافة في الجاهلية والقرون الأولى من الإسلام منتشرة جدا ومعروفة لا يصير إلى خلد أحدهم أن ذلك سيقل أو يتناسى الناس هذه الآداب والخصال، لذلك كانت تتم الإشارة إلى شيء من ذلك بشكل

[1] روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: ص 258.
[2] نفس المصدر: ص 260.

متفرق في كتبهم دون تخصيص مؤلفات خاصة فيها، والمؤلفات والبحوث العلمية الحديثة لم تهتم كذلك بأمر الضيافة باعتبارها خلقا إسلاميا أصيلا يجب على المسلم أن يتمثله إلا نادرا جدا، ولم أقف لحد كتابة هذه السطور سوى على بحث واحد للدكتور إسماعيل شندي اسمه "أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية"، لذلك استعنت بالله عز وجل وشرعت في كتابة هذا البحث والذي جاءت خطته على الشكل التالي:

- **المقدمة:** وهي التي نحن الآن بصدد تحرير سطورها.
- **المبحث الأول:** تعريف الضيافة لغة واصطلاحا.
- **المبحث الثاني:** أخبار العرب في شأن إطعام الطعام وقِرَى الضيف وإكرامه.
- **المبحث الثالث:** مظاهر عناية الإسلام بالضيافة.
- **المبحث الرابع:** أقسام الضيافة.
- **المبحث الخامس:** الأحكام الفقهية الواردة في الضيافة.
- **المبحث السادس:** آداب الضيف والمُضيف.
- **الخاتمة:** ذكرت فيها أهم النتائج المستخلصة من البحث.

وقد حاولت أن أحيل كل ما فيه من نقولات إلى مصدرها الأساسي من باب غرس الثقة في نفس القارئ، ومساعدة في تقريب المصادر والمراجع إلى روادهـــا، وكنت إذا تصرفت في النص بالحذف أو الزيادة، أو بالتغيير في الألفاظ مع المحافظة على المعنى أكتب في الإحالة "أنظر" ثم أذكر المصدر والصفحة، وذيلته بفهرس للفهارس لتيسير البحث عن المراد وسميته: "**المصباح المضيء في آداب الضيف والمُضيف**"، **﴿وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب﴾** [هود: 88].

# المبحث الأول: تعريف الضيافة.

## ▪ الضيافة لغة:

قال ابن فارس: "الضاد والياء والفاء أصل واحد صحيح، يدل على ميل الشيء إلى الشيء، يقال أضفت الشيء إلى الشيء إذا أملته، وضافت الشمس تَضيف إذا مالت، وكذلك تضيَّفتْ إذا مالت للغروب، وفي الحديث أنه ﷺ «**نهى عن الصلاة إذا تضيَّفت الشمس للغروب**»[1].

ومنه ضفت الرجل ضيفا وضيافة وتضيَّفته: إذا نزلت به ضيفا، وملت إليه، وقيل: نزلت به وصرت له ضيفا، ولذلك قيل: هو مضاف إلى كذا أي ممال إليه، ومنه قول العرب: ضافت المرأة إذا حاضت لأنها مالت من الطهر إلى الحيض، وضِفتُهُ وتضيَّفته إذا طلبت منه الضيافة، ومنه قول الفرزدق»[2]:

**وجدتُ الثرى فينا إذا التُمس الثرى ومن هو يرجو فضله المتضيِّفُ**

والضيف المُضَيَّفُ يكون للواحد وللجمع، كعدل وخصم وفي التنزيل العزيز ﴿**هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين**﴾، وفيه ﴿**هؤلاء ضيفى فلا تفضحون**﴾»[3].

ويجمع الضيف على: أضياف، وضيوف، وضيفان، فيقال هؤلاء أضيافي، أو ضيوفي، أو ضيفي، «والضيفن هو الذي يتبع الضيف»[4].

## ▪ الضيافة اصطلاحا:

لم يعرِّف الفقهاء القدامى الضيافة اصطلاحا، ولم يكلفوا أنفسهم عناء إيجاد حد معين لها،

---

1 أنظر معجم مقاييس اللغة: 381/3.
2 لسان العرب لابن منظور: مادة ضيف ص 2625.
3 نفس المصدر: مادة ضيف، ص 2626.
4 نفس المصدر: مادة ضيف ص 2626.

لأن الضيافة كانت من الأمور المعروفة عندهم التي لا يتكلف لها حد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى لم ينبري أحد منهم لتأليف كتاب جامع لأحكام وآداب الضيافة، وإنما كانوا يشيرون إلى بعض أحكامها وآدابها بشكل متفرق عند شرحهم للأحاديث والآيات التي ذكرت فيها الضيافة، أو يعقدون بعض الأبواب للكلام عن بعض آدابها وشيء من أحكامها خاصة في الكتب التي تُعنى بجمع الآداب[1]، اللهـــم إلا بعض الكتب التي جمعت بعض الأحاديث، وبعض أقوال الصحابة والتابعين الواردة في شأن الضيافة مثـل:

- كتاب قِرى الضيف: للحافظ ابن أبي الدنيا المتوفى سنة 681 هـ.
- وكتاب إكرام الضيف: لأبي إسحاق الحربي المتوفى سنة 685 هـ.
- وكتاب الإناقة في الصدقة والضيافة إكرام الضيف وفضل الصدقات: لأبي العباس أحمد بن محمد بن حجر المكي الهيتمي المتوفى سنة 974هـ.

وأما المصادر الحديثة فقد تميزت كذلك بالشح في تعريف الضيافة اصطلاحا إلا نزرات يسيرة في بعض الكتب المتفرقة هنا وهناك منها ما جاء في كتاب "معجم لغة الفقهاء":

«الضيافة بكسر الضاد مضاف، وهي القيام بحاجات النازل بالدار ونحوها إذا كان من غير أهلها»[2]، وعرفتها الموسوعة الفقهية الكويتية بأنها: «اسم لإكرام الوافد والإحسان إليه»[3].

وبعد أن طالعت مجموعة من المصادر فلم أجد تعاريف أخرى حاولت أن أعرفها بتعريف سهل بسيط فكان كما يلي: "**الضيافة** هي استقبال صاحب الدار النازل به قريبا كان أو غريبا، سواء كان بدعوة أو بغير دعوة، وتوفير الأكل والشرب له وفقا لمعنى الكرم في عُرف المنزُول بـه، راجيا من الله تعالى الأجر والثواب".

---

1 مثل كتاب "الآداب الشرعية" لابن مفلح المقدسي، وكتاب "الآداب" لأبي بكر البيـهقي.
2 معجم لغة الفقهاء: ص 214.
3 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 5.

وأما **الضيف**: «فهو الذي يأتي غيره فيأكل من طعامه ويشرب من شرابه، أو هو النازل عند غيره دُعي أو لم يُدعَ، وهو يشمل القادم من السفر والمقيم»[1].

و**المُضيف أو المستضيف**: هو الذي يأكل الضيف من طعامه وشرابه، أو هو صاحب الدار الذي نزل به الضيف، أو هو المأمور من ربه بتوفير الأكل والشرب للضيف على قدر المستطاع بلا تكلف ومباهاة.

[1] أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 5.

# المبحث الثاني: أخبار العرب في شأن إطعام الطعام، وقِرَى الضيف[1] وإكرامه.

كان العرب في الجاهلية يتصفون بصفات بوأتهم أن يكونوا من بين أفضل الأمم التي كانت سائدة آنذاك، وتعتبر هذه الصفات الركيزة الأساسية في بناء العلاقات بين أفراد القبيلة، وقد كانوا رغم جاهليتهم يتميزون بأخلاق جاء الإسلام لإثباتها، والحث عليها، والترغيب فيها، وترتيب الأجر على إتيانها، من بينها الصدق، والأمانة، والإيثار، والشجاعة، والوفاء بالعهد، وعدم نسيان الجميل، والنصرة، والكرم والسخاء وغيرها من الآداب والأخلاق التي جبلوا عليها، وهذا واضح في أشعارهم وأخبارهم التي خلدها التاريخ، وقد استشعر النبي ﷺ أهمية هذه الأخلاق والصفات فقال «**إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**، –وفي رواية– **صالح الأخلاق**»[2].

وقد كان الكرم والسخاء، وإقراء الضيوف، وإطعام الطعام صفة بارزة بيِّنة في تعامل العرب مع الناس، وهي صفات آتية من نزوع نفسي نحو البذل والعطاء والخير، سواء من أجل إعطاء صفة سامية للقبيلة واشتهارها بين القبائل بصفة الكرم، وأملا في الحصول على صيت يذاع عنهم في أرجاء الجزيرة العربية بل وخارجها، أو إرضاء لنزوع شخصي نحو البذل والعطاء، والحصول على مكانة عالية بين أفراد القبيلة، «وقد كان الرجل منهم يأتيه الضيف في شدة البرد والجوع، وليس عنده من المال إلا ناقته التي هي حياته وحياة ولده فتأخذه هزة الكرم فيقوم إليها وينحرها لضيفه لأنهم يخشون مذمات الحديث ولسان قائلهم يقول: "واعلم بأن الضيف يوما سوف يحمد أو يلوم"»[3].

---

[1] قَرَى الضيف قِرَىً وقَرَاءً: أي أضافه، واستقراني واقتراني وأقراني: أي طلب مني القِرَى أي الضيافة، ومنه: وإنه لَقَرِيٌّ للضيوف، والأنثى قَرِيَّةٌ، وكذلك: وإنه لمقراءٌ للضيف، وإنها لمقراءٌ للأضياف، والمِقْرَاةُ هي القصعة التي يُقْرَى الضيف فيها. **أنظر لسان العرب: ص 3618.**

[2] رواه البخاري في الأدب المفرد: ص 46، برقم 273، والألباني في السلسلة الصحيحة برقم 45: 112/1.

[3] إكرام الضيف لأبي إسحاق الحربي: ص 38.

لذلك نجد أن القبائل والبطون والأفخاذ والفصائل[1] العربية كانت تتنافس فيما بينها في إكرام الضيوف والإحسان إليهم، وبذل الغالي والنفيس في سبيل إرضائهم «والعرب لم تكن تعد الجود إلا قِرَى الضيف، وإطعام الطعام، ولا تعد السخي من لم يكن فيه ذلك، حتى إن أحدهم ربما سار في طلب الضيف الميل والميلين»[2] وهذا واضح جلي في قول أبي جهل للأخنس لما سأله عما سمعه من النبي ﷺ من القرآن الكريم حيث قال: «"ماذا سمعت، تنازعنا نحن وعبد مناف الشرف، أطعموا فأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تحاذينا على الركب وكنا كفرسي رهان قالوا: مِنَّا نبيٌّ يأتيه الوحي من السماء، فمن ندرك مثل هذه، والله لا نؤمن به أبدا ولا نصدقه"»[3].

وكانت قريش تتنافس في مواسم الحج لإطعام الحجاج الذين يأتون إلى مكة حتى لا يقال عنهم ما لا يرضيهم وكان هاشم بن عبد مناف هو الذي يلي الرفادة والسقاية[4] وسمي هاشما لأنه أول من هشم الخبز بمكة لقومه، وكان فيما يزعمون إذا حضر الحج قام في قريش فقال: "يا معشر قريش إنكم جيران الله وأهل بيته، وإنه يأتيكم في هذا الموسم زوار الله وحجاج بيته، وهم ضيف الله وأحق الضيف بالكرامة ضيفه، فاجمعوا لهم ما تصنعون لهم به طعاما أيامهم هذه التي لا بد لهم من الإقامة بها، فإنه والله لو كان مالي يسع لذلك ما كلفتكموه" فيُخرجون لذلك خرجا من أموالهم كل امرئ بقدر ما عنده فيصنع به للحجاج الطعام حتي ينقلبوا إلى بلادهم»[5]، ثم لما هلك هاشم ولي الرفادة من بعده المطلب بن عبد مناف، ثم توارثت وتناقلت بينهم إلى أن جاء الإسلام واستمرت الرفادة فيه كذلك قال الفاسي في

---

1 ذكر علماء النسب أقساما تتفرع من القبيلة قال الحافظ ابن حجر: وقد قسمها الزبير بن بكار في "كتاب النسب" إلى: شعب، ثم قبيلة، ثم عِمارة، ثم بطن، ثم فخذ، ثم فصيلة، وقد ذكر الآلوسي في تفسيره هذا التقسيم ومَثَّلَ له فقال: فخزيمة شعب، وكنانة قبيلة، وقريش عِمارة، وقصي بطن، وهاشم فخذ، والعباس فصيلة، وهذا هو الذي عليه أكثر أهل النسب واللغة. **أنظر تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة: ص 814.**

2 روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: ص 259.

3 السيرة النبوية لابن هشام: 342/1.

4 الرفادة: هي توفير الطعام والشراب للحجاج الذين يأتون مكة في كل موسم.

5 أنظر السيرة النبوية لابن هشام: 156/1-157.

"شفاء الغرام": إن الرفادة كانت في الجاهلية والإسلام إلى يومنا هذا [أي النصف الأول من القرن التاسع وهو الزمن الذي عاش فيه الفاسي رحمه الله]»[1].

ولكن اشتهر في الجاهلية مجموعة من الأشخاص بشكل ملحوظ ضُرب بهم المثل في الكرم والجود والسخاء، وذاع صيتهم، وقوي ذكرهم، واشتهرت أخبارهم، ومدحهم الشعراء، وتزاحم على موائدهم القاصي والداني، والصغير والكبير، والرجل والمرأة نذكر منهم:

حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج من أهل نجد قبيلة طيء المعروف بحاتم الطائي، وهو الأول في الجود والكرم بلا منازع، وهو أحد شعراء الجاهلية المفوهين، وكان واحدا من أشهر الفرسان الشجعان، ومضرب المثل في الجود والكرم والإطعام، ويكنى أبا سفانة وأبا عدي ولقد أدركا الإسلام وأسلما «كان جوادا جيد الشعر حيثما نزل عرف منزله، وكان ظفرا، إذا قاتل غلب، وإذا غنم أنهب، وإذا سئل وهب، وإذا أَسَرَ أَطلق»[2]، «وكانت له قدور عظام بفنائه لا تنزل عنها الأثافي، وإذا أهلَّ شهر رجب نحر كل يوم وأطعم»[3]، وكان إذا اشتد البرد وكلب الشتاء أمر غلامه يسار فأوقد نارا في يفاع من الأرض لينظر إليها من أضلَّ الطريق ليلا فيأتي نحوه وأنشد في ذلك فقال»[4]:

**أوقد فإن الليل ليلٌ قرُّ ... والريح يا موقد ريحٌ صِرُّ**[5]
**علَّ يرى نارك من يمر ... إن جلبت ضيفا فأنت حر**

ورئي يوما يضرب أحد أولاده لما رآه يضرب كلبة كانت تدل عليه أضيافه وهو يقول»[6]:

**أقول لابني وقد سطت يديه ... بكلبة لا يزال يجلدها**
**أوصيك خيرا بها فإن لها ... عندي يدا لا أزال أحمدها**
**تدل ضيفي علي في غلس الليل ... إذا النار نام موقدها**

---

1 أنظر السيرة النبوية لابن هشام: 156/1.
2 عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد: ص43.
3 أنظر عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد: ص43.
4 العقد الفريد: 242/1.
5 ريح صر: أي ريح عاصفة باردة.
6 العقد الفريد: 243/1.

ومن عجيب ما ذكر عنه من حبه للكرم والجود وكراهته رَدَّ السائل إذا سأله خالي الوفاض ما ذكرته زوجته النوار أم عدي، حيث كانت أسرة حاتم الطائي تعاني أحيانا ألم الجوع والفقر والبؤس ومع ذلك لا يمنعه ذلك من الإكرام والجود بما وجده، قالت:

"كل أمره كان عجبا! أصابتنا سنة حصت كل شيء فاقشعرت لها الأرض، واغبرت لها السماء، وضنت المراضع على أولادها، وراحت الإبل حدبا حدابير ما تبض بقطرة، وحلقت المال، وإنا لفي ليلة صِنَّبر (باردة) بعيدة ما بين الطرفين إذ تضاغى الأصبية من الجوع: عبد الله وعدي وسفانة، فوالله إن وجدنا شيئا نعللهم به، فقام إلى أحد الصبيان فحمله، وقمت إلى الصبية فعللتها، فوالله إن سكتا إلا بعد هدْأَة من الليل، ثم عدنا إلى الصبي الآخر فعللناه حتى سكت وما كاد، ثم افترشنا قطيفة لنا شامية ذات خمل فأضجعنا الصبيان عليها، ونمت أنا وهو في حجرة والصبيان بيننا، ثم أقبل علي يعللني لأنام، وعرفت ما يريد فتناومت، فقال: ما لك أنمت؟ فسكت، فقال: ما أراها إلا قد نامت، وما بي من نوم، فلما ادلهمَّ الليل، وتهورت النجوم (غاب أكثرها ولم تعد العين تراها)، وهدأت الأصوات، وسكنت الرجل، إذ جانب البيت قد رفع، فقال: من هذا؟ فولى. حتى قلت إذا قد أسحرنا أو كدنا عاد فقال: من هذا؟ قالت: جاريتك يا أبا عدي ما وجدت على أحد معولا غيرك، أتيتك من عند أصبية يتعاوون عواء الذئاب من الجوع، فقال: أعجليهم علي. قالت النوار: فوثبت فقلت ماذا صنعت؟ اضطجع والله لقد تضاغى أصبيتك فما وجدت ما تعللهم فكيف بهذه وبولدها؟ فقال: اسكتي فوالله لأشبعنك إن شاء الله. قالت: فأقبلت تحمل اثنين وتمشي جنبتيها أربعة كأنها نعامة حولها رئالها، فقام إلى فرسه فوجأ بحربته في لبته، ثم قدح زنده وأورى ناره، ثم جاء بمدية فكشط عن جلده، ثم دفع المدية إلى المرأة ثم قال دونك ابعثي صبيانك، فبعثتهم، ثم قال: سوءة أتأكلون شيئا دون أهل الصرم! ثم جعل يطوف فيهم حتى هبوا وأقبلوا عليه، والتفع في ثوبه ثم اضطجع ناحيـــة ينظر إلينا، والله ما ذاق مزعة، وإنه لأجوعهم إليه،

فأصبحنا وما على الأرض منه إلا عظم وحافر، فأنشأ حاتم يقول»[1]:

**مهلا نوار أقلي اللوم والعذلا ... ولا تقولي لشيء فات ما فعلا**
**ولا تقولي لمال كنت مهلكه ... مهلا وإن كنت أعطي الأنس والخبلا**
**يرى البخيل سبيل المال واحدة ... إن الجواد يرى في ماله سبلا**

ومع ذلك كان حاتم الطائي يرى نفسه مقصرا ولا يرى أنه أجود العرب، أو أنه أفضلهم لأنه كان يعلم أن كرم الضيافة ميزة قَيِّمَةٌ ملازمة للفرد العربي كيفما كان، وموروثا ضارب الجذور في مجتمعاتهم منذ آلاف السنين، وهذا واضح في قوله عندما «سئل مرة: هل في العرب أجود منك؟ فقال: كل العرب أجود مني، ثم أنشأ يحدث قال: نزلت على غلام من العرب يتيم ذات ليلة، وكانت له مائة من الغنم، فذبح لي شاة منها وأتاني بها، فلما قرَّب إليَّ دماغها قلت: ما أطيب هذا الدماغ! قال: فذهب فلم يزل يأتيني منه حتى قلت: قد اكتفيت، فلما أصبحت إذا هو قد ذبح المائة شاة وبقي لا شيء له؟ فقيل لحاتم: فما صنعت به؟ فقال: ومتى أبلغ شكره ولو صنعت به كل شيء!. قال: على كل حال أعطيته مائة ناقة من خيار إبلي»[2]، وفي رواية قيل: إنك أجود منه: فقال: لا، بل هو، لأنه جاد بالقليل وأنا جُدْتُ بشيء من الكثير.

وقد أثنى النبي ﷺ على أفعاله واعتبرها من مكارم الأخلاق وكانت سببا من أسباب فكاك ابنته سفانة من الأسر وذلك عندما أتي النبي ﷺ بسبايا قبيلة طيء في السنة التاسعة للهجرة وكانت فيهم ابنة حاتم الطائي وكان اسمها سفانة فلما رأته ﷺ قالت: "يا محمد إن رأيت أن تخلي عني ولا تشمت بي أحياء العرب، فإني ابنة سيد قومي، وإن أبي كان يحمي الذمار، ويفك العاني، ويشبع الجائع، ويكسو العاري، ويقرى الضيف، ويطعم الطعام، ويفشى السلام، ولم يرد طالب حاجة قط وأنا ابنة حاتم طيء" فقال النبي ﷺ: «**يا جارية هذه صفة**

[1] عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد: ص 45، والعقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي: 242/1.
[2] السيرة النبوية لابن كثير: 114/1.

**المؤمنين حقا، لو كان أبوك مؤمنا لترحمنا عليه، خلوا عنها فإن أباها كان يحب مكارم الأخلاق، والله تعالى يحب مكارم الأخلاق»**[1].

وممن ذاع صيتهم بالجود وقرى الضيف في الجاهلية كذلك عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة سيد بني تميم، وهو ابن عم والد أبي بكر رضي الله عنه، كان عبد الله بن جدعان من الأجواد الكرماء المطعمين في الجاهلية، وقد كانت له جفنة يأكل منها الراكب على بعيره وقال النبي ﷺ في حديث مقتل أبي جهل: «**تطلبوه بين القتلى وتعرفوه بشجة في ركبتيه فإني تزاحمت أنا وهو على مأدبة لابن جدعان فدفعته فسقط على ركبته فانهشمت فأثرها باق في ركبته**» فوجدوه كذلك»[2]. كان ابن جدعان من الكرماء المكثرين من إطعام الطعام حيث كانت العرب تعتبر الإطعام وقرى الضيف من أهم صفات الكرم كما سبق الذكر، وقد كان يطعم الناس السويق والتمر، ويسقي اللبن حتى سمع قول أمية بن الصلت:

**ولقد رأيت الفاعلين وفعلهم ... فرأيت أكرمهم بني الديان**
**البر يلبك بالشهاد طعامهم ... لا ما يعللنا به بنو جدعان**

فأرسل عبد الله بن جدعان إلى الشام ألفي بعير جاءت تحمل البر والشهد والسمن، وجعل مناديا ينادي كل ليلة على ظهر الكعبة أن هلموا إلى جفنة ابن جدعان، فقال أمية بن الصلت في ذلك»[3]:

**له داع بمكة مُشَمْعَلٌ ... وآخر فوق كعبتيها ينادي**
**إلى رُدح من الشِّيزي ملاء ... لباب البر يلبك بالشهاد**

ومنهم كذلك كعب ابن أمامة الأيادي، وهرم بن سنان النمري وغيرهم كثير ممن اتصف بصفة

---

[1] السيرة النبوية لابن كثير: 109/1.
[2] السيرة النبوية لابن كثير: 116،117/1.
[3] نفس المصدر: 109/1.

الجود والكرم في الجاهلية.

ولم تكن صفة السخاء والجود والكرم قاصرة على الرجال فقط بل نقلت أخبار عن بعض النساء اللواتي امتزج حب البذل والعطاء بدمائهن، وصار الكرم والجود أحب إليهن من شرب الماء البارد على الظمأ منهن مثلا أم حاتم الطائي عنترة بنت عفيف بن عمرو بن امرئ القيس كانت لا تمسك شيئاً من المال سخاءً وجوداً وكان إخوتها يمنعونها فتأبى وكانت امرأة موسرة فحبسوها في بيت سنة، يطعمونها قوتها لعلها تكف عما تصنع، ثم أخرجوها بعد سنة وقد ظنوا أنها قد تركت ذلك الخلق، فدفعوا إليها صرمة من مالها وقالوا: استمتعي بها، فأتتها امرأة من هوازن وكانت تغشاها فسألتها فقالت: دونك هذه الصرمة، فقد والله مسني من الجوع ما آليت ألا أمنع سائلاً ثم أنشأت تقول»[1]:

| | |
|---|---|
| **لعمـــري قدمـا عضني الجوع عضـة** | **فآليـــت ألا أمنـــع الدهـــر جائعا** |
| **فقـــولا لهـذا اللائمي اليـوم أعفـني** | **وإن أنت لـم تفعل فعـض الأصابـعا** |
| **فمـاذا عساكـــم أن تقولوا لأختكم** | **سوى عذلكم أو عذل من كان مانعـا** |
| **ومـاذا تـــرون اليـــوم إلا طبيعـــة** | **فكيـف بتركي يـا ابـن أمـي الطبائعـــا** |

ثم سطع نور الإسلام، وبُعث النبي ﷺ ليُخرج الناس من الظلمات إلى النور، ويحولهم من عبادة الأصنام والأوثان إلى عبادة الله الواحد القهار، وأعطى الإسلام للكرماء والأجواد حافزا مهما يزيدهم في الإنفاق وإطعام الطعام فبدلا من فعل ذلك ابتغاء المدح والثناء وذكر الناس، صاروا يفعلونه ابتغاء مرضاة الله وابتغاء الفوز والفلاح في الدنيا والآخرة، وقد برز في الإسلام أناس صاروا رموزا قيمة في التضحية بالمال، وأعطوا للمسلمين دروسا خالدة في التضحية بالغالي والنفيس في سبيل مرضاة الله عز وجل منهم:

صاحب دعوة الإسلام ورأسُها، أفضل من مشى على وجه الأرض، الجواد الكريم، صاحب الطلعة البهية، والسيرة الندية، محمد بن عبد الله ﷺ أسخى الناس على الإطلاق، وأجود

[1] السيرة النبوية لابن كثير: 114/1.

البشر على مر الأزمان «ففي الصحيح أنه ما سئل شيئا قط فقال لا، فإن يكن عنده أعطى وإن لم يكن عنده استدان، أعطى عيينة بن حصين من الإبل مائة، وأعطى الأقرع بن حابس مثلها، وأعطى أعرابيا غنما بين جبلين فانطلق الأعرابي وقال لقومه: "أسلموا فإن محمدا يعطي عطاء من لا يخاف الفقر"»[1].

ولما نزل الوحي عليه ﷺ أول مرة في غار حراء عاد إلى زوجته خديجة رضي الله عنها يرجف فؤاده خائفا على نفسه وهو يقول «**زملوني زملوني**» فكان أول شيء تطمئنه به خديجة رضي الله عنها خلقه الحسن، وأفعاله الخيِّرة، وجوده وسخاءه ﷺ فقالت: «أبشر، والله لا يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق»[2]، فذكرت رضي الله عنها أخلاقه التي كان يتحلى بها في الجاهلية والتي جعلتها تتأكد أن الله عز وجل لا يريد به إلا الخير.

ومن الأجواد الذين عرفوا في الإسلام نذكر: عبد الله بن عباس وأخوه عبيد الله بن عباس رضي الله عنهما فمن المأثور عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن رجلا أراد مضارته فأتى وجوه قريش وهم جلوس في فضاء الكعبة وقال: "يقول لكم عبد الله تغدوا عنده اليوم"، فأتوه عند الغدى فملئوا البيت فسألهم عن سبب مجيئهم فأخبروه الخبر، فأمر بعض خدامه بشراء فاكهة وآخرين بنحر إبل، وآخرين بأن يطبخوا، وقدم الفاكهة لهم فلم يفرغوا منها حتى قدمت الموائد، فأكلوا حتى شبعوا وانصرفوا ثم قال لوكيله: "أيوجد مثل هذا كل يوم إذا أردناه؟"، قال: "نعم"، قال: "فليتغدوا عندنا كل يوم".

وأما عبيد الله رضي الله عنه: فإنه لفرط جوده يسمى بعلم الجود وهو أول من وضع الموائد على الطرق، وكانت نفقته خمسمائة دينار، وكان إذا أخرج الطعام إلى رحابه ومجالسه لا يرد شيئا

---

[1] المستجاد من فعلات الأجواد: ص 184.
[2] أنظر السيرة النبوية لابن كثير: 394/1.

منه فإن لم يوجد من يأكله تركه مكانه فربما أكلته السباع، وكان يقال "من أراد الجمال والفقه والسخاء فليأت دار العباس، فالجمال للفضل، والفقه لعبد الله، والسخاء لعبيد الله"»[1]، قال المدائني: "(...) وأول من فطر جيرانه على طعامه عبيد الله بن عباس رضي الله عنهما، وهو أول من وضع موائده على الطريق، وكان إذا خرج من بيته طعام لا يعاود منه شيء، فإن لم يجد من يأكله تركه على الطريق"»[2]، وفيه يقول شاعر المدينة يمدحه»[3]:

**وفي السنة الشهباء أطعمت حامضا ... وحلوا ولحما تامكا وممزعا**
**وأنت ربيع لليتامى وعصمة ... إذا المحل من جو السماء تطلعا**
**أبوك أبو الفضل الذي كان رحمة ... وغوثا ونورا للخلائق أجمعا**

ومن الأجواد كذلك عثمان بن عفان رضي الله عنه ففي خلافة أبي بكر رضي الله عنه أصاب الناس قحط وجفاف وجوع فلما اشتد بهم الأمر جاءوا إلى أبي بكر وقالوا: يا خليفة رسول الله ﷺ إن السماء لم تمطر، والأرض لم تنبت، وقد وقع الناس في الهلاك فما تصنع؟ فقال: انصرفوا واصبروا فإني أرجو الله لا تمسوا حتى يفرج الله عنكم، فلما أصبحوا خرجوا فإذا ألف بعير موثوقة **بُرا، وزيتا، ودقيقا**، أناخت بباب عثمان رضي الله عنه فجعلها في داره فجاء إليه التجار فقال: ما تريدون؟ قالوا: إنك تعلم ما نريد، فقال: كم تربحوني؟ قالوا: اللهم درهمين، قال: أعطيت زيادة على هذا، قالوا: أربعة، قال: أعطيت أكثر، قالوا: خمسة، قال: أعطيت أكثر، قالوا: ليس في المدينة تجار غيرنا فمن الذي أعطاك؟ قال: إن الله تعالى أعطاني بكل درهم عشرة دراهم أعندكم زيادة؟ قالوا: لا، قال: فإني أشهدكم الله أني جعلت ما حملت العير صدقة لله على الفقراء والمساكين»[4]، فانظر إلى القمة في العطاء والكرم والجود فإنه رضي الله عنه جعل ألف بعير محملة بالزيت والدقيق والبر صدقة لله تعالى في بطون الفقراء والمساكين، أطعمهم إياها راجيا من الله الفوز والفلاح وفي مثل عثمان بن عفان رضي الله عنه قال الله عز

1 أنظر المستجاد من فعلات الأجواد: ص 185.
2 غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: 116/2.
3 العقد الفريد: 247/1.
4 المستجاد من فعلات الأجواد: ص 187.

وجل ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ [التوبة: 111].

ومنهم عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان جوادا كريما تشرب السخاء والجود من والده وكان من أجواد الناس في الإسلام، ومن أخباره أن بعض أشراف الكوفة استعار منه قدوره لوليمة له، فنحر عدي الجزر وملأها ثم حملت إلى المستعير مملوءة لحما، وقال "هكذا نعير قدورنا"، وروي عنه كذلك أنه كان يفت الخبز للنمل ويقول: "إنهن جارات لنا ولهن علينا حقوق"»[1]، قال أحد الشعراء الأجواد:

**طعامي طعام الضـــيف والرحل رحله ولم يـلـهـني عـنـه غـزال مـقـنـع**
**أحـدثـه إن الحـديـث مـن الـقـرى وتعلم نفســي أنه ســـــــوف يهجع**

فهذه الأمثلة غيض من فيض أخبار أصحاب الجود والسخاء، والكرم سمة من سمات المسلمين، وعلامة من علاماتهم، وقد برز في التاريخ الإسلامي على مدار أربعة عشر قرنا أناس كان الكرم من شيمهم، والسخاء والعطاء من أمورهم التي يتعبدون الله بها ولكن بنسب متفاوتة بين بلد وآخر، وبنسب أقل عما سبق بسبب طبيعة الحضارة الحديثة خاصة في المدن، لكن الكرم سيظل من مكارم الأخلاق كما وصفه النبي ﷺ، قال الشاعر:

**أنفق ولا تخش إقلالا فقد قســمت بـين الـعـبـاد مـع الآجـال أرزاق**
**ولا ينفع البخـل مع دنيـا موليـة ولا يضـــر مـع الإقـبـال إنـفـاق**

والكرم والجود لم يكن قاصرا على العرب وحدهم لا في الجاهلية ولا في الإسلام ولكن كان كرم الضيافة من جميل الخصال التي تحلى بها الأنبياء، وحث عليها المرسلون، واتصف بها الأجواد كرام النفوس، وكان أول من يقري الضيف ويسن للناس هذه السنة الحسنة إبراهيم عليه السلام قال المدائني: "أول من سن القرى إبراهيم عليه السلام (...)"»[2]، ومن عجيب ما ذكر عنه عليه السلام أن الله تعالى كان يأتيه بالضيف كل يوم فاحتبس عنه الضيف ثلاثا

[1] عدي بن حاتم الطائي الجواد ابن الجواد: ص 122،123.
[2] غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: 116/2.

فقال لزوجته سارة: "**لقد احتبس عنا الضيف وما نراه احتبس عنا إلا لما يراه من شدتنا على خدمنا، افعلوا وافعلوا، فإن جاء الضيف لا يخدمه غيري وغيرك**"»[1]، ورُوي عن أيوب عليه السلام أنه كان رجلا تقيا، رحيما بالمساكين، يكفل الأيتام، ويكرم الضيف، ويبلغ ابن السبيل»[2]، وذكر القرطبي في تفسير سورة القصص أن شعيب عليه السلام أكرم موسى عليه السلام لما قَدِمَ عنده بعدما سقى لابنتيه وكان مما قاله شعيب لموسى عليهما السلام: "**اجلس يا شاب فتعش**"، فقال موسى: "**أعوذ بالله**"، فقال: "**لم، أما أنت جائع؟**"، قال: "**بلى، ولكن أخاف أن يكون هذا عوضا عما سقيت لهما، وأنا من أهل بيت لا نبيع شيئا من ديننا بملء الأرض ذهبا**"، فقال له شعيب عليه السلام: "**لا يا شاب، ولكنها عادتي وعادة آبائي نقري الضيف ونطعم الطعام**" فأكل موسى عليه السلام»[3]، إلى غيرها من الأخبار والآثار التي تدل على كرم النبيئين والمرسلين والصالحين من الأمم السابقة.

ولكن كل هذه الأخبار لا تعني أن جميع العرب لا في الجاهلية ولا في الإسلام كانوا يتصفون بصفة الكرم، أو أن كرم الضيافة كان حالة اجتماعية منتشرة بينهم انتشار قفا نبك بين الشعراء، وأحاط بحياتهم إحاطة السوار بالمعصم، لا فهذا غير صحيح، ولكن الكرم وما جاوره من حسان الأخلاق والصفات كانت هي الغالبة على حالهم حتى كادت أن تغطي على نقيضها، وإلا فإن منهم من كان يتصف بأبشع صفة وأرذل سبة وأسوء لقب يمكن أن يعرف به الرجل وهو البخل، وقد صنف العلماء في أخبار البخلاء كتبا شتى تبين شناعة أخبارهم، وفظاعة أقوالهم، وسوء طباعهم منها كتاب "البخلاء" للجاحظ، وكتاب "البخلاء" للخطيب البغدادي، وكتاب "الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود" للمناوي، وغيرها من الكتب، وإليك شيئا من أخبارهم التي تبين بشاعة وقبح هذه الصفة:

---

1 أنظر إكرام الضيف لأبي إسحاق الحربي: ص 57.

2 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 6.

3 أنظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: تفسير الآية 25 من سورة القصص وهي قول الله عز وجل ﴿**إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا**﴾.

1. أوصى أحد البخلاء ابنه فقال: "يا ولدي من شرف البخل أنك تقول للسائل لا ورأسك إلى فوق، ومن ذل العطاء أنك تقول نعم ورأسك إلى أسفل"، وأوصى ابنه وصية أخرى فقال: "يا بني كن مع الناس كلاعب شطرنج تحفظ شاهك وتأخذ شاههم، فإن مالك إذا خرج عن يدك لم يعد إليك"»[1]، وأوصى آخر ابنه فقال: "أي بني لم صار الضب أطول شيء عمرا، إلا لأنه إنما يعيش بالنسيم، ولم زعم الرسول ﷺ أن الصوم وجاء، إلا ليجعل الجوع حجازا دون الشهوات، افهم تأديب الله فإنه لم يقصد به إلا إلى مثلك"»[2].
2. وقال دعبل الخزاعي: "أقمنا يوما عند (...) وأطلنا حتى أضر بنا الجوع، فدعا بغلام له فأتاه بغدائه، فأتي بصحفة فيها مرق تحت ديك هرم فأخذ كسرة وتفقد ما فيها فلم يجد رأس الديك فبقي مطرقا ثم قال للغلام: أين رأس الديك؟ قال: رميت به، قال: ولم؟ قال: أظنك لا تأكله، قال: ولم ظننت ذلك والله إني لأمقت على من يرمي برجله بكيف برأسه، والرأس رئيسي يتفاءل به، وفيه الحواس الخمس، ومنه يصيح الديك، ولولا صوته لما أريد، وفيه عرفه الذي يبهرك ، وعيناه اللتان يضرب بهما المثل، ودماغه لوجع الكليتين، ولم ير عظم قط أهش من عظم رأسه، فإن كان بلغ من مثلك ألا يأكله فعندنا من يأكله، أو ما علمت أنه خير من طرف الجناح والساق، وانظر أين رميته؟ قال: والله لا أدري، قال: أنا أدري، رميته في بطنك"»[3].
3. مات أحد البخلاء وظنوا أنهم قد استراحوا منه ثم قدم ابنه فاستولى على ماله وداره ثم قال: ما كان أَدَمُ أبي، فإن أكثر الفساد إنما يكون في الإدام؟ قالوا: كان يتأدم بجبنة عنده، قال: أرونيها، فإذا فيها حزٌّ كالجدول من أثر مسح اللقمة، قال: ما هذه الحفرة؟ قالوا: كان لا يقطع الجبن وإنما كان يمسح على ظهره فيحفر كما ترى، قال: فهذا أهلكني وبهذا أقعدني هذا المقعد، لو علمت ذلك ما صليت عليه، قالوا: فأنت كيف تريد أن تصنع؟

---

[1] الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود: ص 238.
[2] البخلاء للجاحظ: ص 110.
[3] الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود: ص 239.

قال: أضعها من بعيد فأشير إليها باللقمة"»[1].

4. وكان بالبصرة رجل موسر ولكنه بخيل فدعاه أحد جيرانه وقدم إليه طاجن بيض، فأكل فأكثر، وجعل يشرب الماء فانتفخ بطنه فنزل به الكرب والموت وجعل يتلوى من الألم فاستدعى طبيبا ليعالجه فقال له: لا بأس عليك تقيأ ما أكلت تخلص، فقال: هــاه أتقيأ ببيض أموت، ولا أتقيأ بطاجن بيض»[2].

5. نظر أحد البخلاء يوما إلى الكساحين وهو جالس مع رجال من قومه وهم يخرجون ما في بالوعته، ويرمون به في الطريق وسيل المثاعب يحتمله فقال: أليس البط، والجداء، والدجاج، والفراخ، والدراج، وخبز الشعير، والصحناء، والكراث، والجواف، جميعا تصير إلى ما ترون؟ فَلِمَ يغالى في شيء هو والرخيص في معنى واحد؟»[3].

6. ووقف أعرابي بأحد علماء اللغة والشعر وهو واقف على باب داره فسلم فقال: أتأذن لي في دخول منزلك، قال: وراك أوسع لك، قال: هل عندك ما يؤكل؟ قال: نعم، قال: فأطعمني، قال: عيالي أحق به منك، قال: ما رأيت ألأم منك، قال: لأنك جيد المضغ، سريع البلع، إذا أكلت لقمة هيأت لأخرى، قال: أتدري أني إذا أكلت عندك أن أصلي ركعتين بين كل لقمتين"»[4].

فهذه بعض من أخبار البخلاء والتي تنم عن طبع قبيح، وخلق فظيع، وأخلاق سيئة في التعامل، والبخل حذر منه الشارع الحكيم أيما تحذير، ونفر منه العقلاء والحكماء أيما تنفير، لأنه يشيع البغض والكره والفرقة بين أفراد المجتمع، فالبخيل مكروه أينما حل وارتحل، والناس بطبعهم مجبولون على الحذر من التعامل مع البخلاء لأن أقبح صفة يمكن أن تكون في الرجل هي صفة البخل، فالرجل يخاف ولا يبخل، لأن الأنبياء والعلماء والصالحون خافوا ولكنهم

---

1 أنظر البخلاء للجاحظ: ص 131.
2 أنظر الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود: ص 242.
3 البخلاء للجاحظ: ص 114.
4 الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود: ص 242.

لم يبخلوا بشيء لأن هذه الصفة الذميمة تعتبر من خوارم المروءة ومُذهبة لماء الوجه قال الله تعالى ﴿**وأما من بخل واستغنى۞ وكذب بالحسنى۞ فسنيسره للعسرى۞**﴾ [الليل: **10/9/8**]، وقال رسول الله ﷺ: «**اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كـــان قبلكم حملهم على أن سفكوا دمـاءهم واستحلوا محارمهم**»[1]، ويقول محمد بن المنكدر: "كان يقـــال إذا أراد الله بقوم شرا أمَّرَ عليهم شرارهم، وجعل أرزاقهـم بأيدي بخلائهم"، وقالت أخت عمر بن عبد العزيز: "أف للبخيل لو كان البخل قميصا ما لبسته، ولو كان طريقا ما سلكته"، وقال ابن المعتز: "أبخل الناس بماله أجودهم بعرضه"»[2].

فهذه بعض من أخبار العرب المشهورة في الكرم والضيافة، وقد كانوا أمة فيهم عقل وتمييز للأمور رغم جاهليتهم فكانوا يحسنون التعامل مع الغير سواء عرفوه أو لا، فالمهم أنه ضيف حل بهم، ونزل في جوارهم، وطلب فضلهم وكرمهم وقراهم، لهذا فضلهم الله تعالى على جميع الأمم التي كانت سائدة في زمنهم، واختار منهـــم نبيا أرسله للناس أجمعين، وفضل من آمن به، واتبع هداه على باقي الأمم، فلما بُعث هذا النبي الكريم ﷺ صار للكرم والضيافة طعم مختلف عما كان عليه يجتمع فيه حب الله، وحب الناس وإكرامهم، وأما هذه الأخبار التي جاءت في شأن البخلاء فهي كما سلف الذكر ليست شائعة، وإنما هي شذرات مبثوثة في التاريخ، فليس كل الأمة أو المجتمع على طبع رجل واحد، ولكنها الطبـائع تختلف، ولكل أمة حظها من السوء وقبح الأعمال والصفات، غير أن الأمة الموفقة الرشيدة هي التي يكثر فيها الخير، ويقل فيها الشر وما جاوره من قبيح الأفعال والأقوال.

[1] رواه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الأدب، برقم 2578.
[2] أنظر المستجاد من فعلات الأجواد: ص 235-236.

# المبحث الثالث: مظاهر عناية الإسلام بالضيافة.

اهتم الإسلام بأمر الضيافة اهتماما كبيرا لما لذلك من أثر إيجابي على بناء العلاقة الطيبة الحسنة بين أفراد المجتمع الإسلامي، وقد جاءت في ذلك نصوص عديدة من القرآن الكريم، والسنة النبوية، إضافة إلى مجموعة كبيرة من أقوال العلماء والصالحين الذين استشعروا أهمية الضيافة وخيرها الذي يعود على المجتمع بالألفة والمحبة والتعاون، كل ذلك في سبيل الدعوة إلى الالتزام والاهتمام بأمر الضيافة والكرم، نذكر من ذلك ما يلي:

- قال الله عز وجل ﴿**ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكنَّ البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكينَ وابن السبيل**﴾ [البقرة: **177**]، ووجه الدلالة من هذه الآية أنها تشير إلى البر المعتمد في ميزان الله تعالى ومنه مراعاة ابن السبيل، ومن العلماء من فسر ابن السبيل الوارد هنا بأنه الضيف»[1]، منهم قتادة، فقد روى ابن جرير الطبري عن بشر بن معاذ، عن يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة قال: "قوله تعالى ﴿**وابن السبيل**﴾ هو الضيف»[2].
- وقال تعالى ﴿**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم**﴾ [النساء: **148**]، قال مجاهد: "هو الرجل يستضيف الرجل فلا يضيفه، فقد أذن له أن يذكر منه ما صنع به: أي لم يقرني ولم يضيفني"»[3]، وفي لفظ آخر أورده ابن كثير في تفسيره قال مجاهد في تفسير الآية: "ضاف رجل رجلا، فلم يؤد إليه حق ضيافته، فلما خرج أخبر الناس فقال: (ضفت فلانا فلم يؤد إلي حق ضيافتي) فذلك الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم، حين لم يؤد الآخر إليه حق ضيافته"»[4].

---

1 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 7.
2 جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 82/3.
3 تفسير الإمام مجاهد بن جبر: ص 295.
4 تفسير القرآن العظيم: ص 547.

- وقال تعالى ﴿**وأقرضوا الله قرضا حسنا**﴾ [المزمل: 20] قال ابن الجوزي: "قال ابن عباس: يريد سوى الزكاة، في صلة الرحم، وقِرَى الضيف"»[1].
- وقال تعالى في قصة موسى والخضر عليهما السلام ﴿**فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما**﴾ [الكهف: 77]، روى البغوي وغيره «عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ قال: «**حتى إذا أتيا أهل قرية لئاما فطافا في المجالس فاستطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما**»[2] فوصف النبي ﷺ لأهل القرية باللئم دلالة على أن الضيافة شأنها جليل، ومقامها رفيع، وأنه ينبغي القيام بها خاصة إن طلبها الضيف، وقد روي عن قتادة أنه قال: "شر القُرى التي لا تضيف الضيف"»[3].
- وقال عز من قائل في قصة لوط عليه السلام ﴿**فاتقوا الله ولا تخزون فى ضيفى أليس منكم رجل رشيد**﴾ [هود: 78] قال الشوكاني: "أي اتقوا الله بترك ما تريدون من الفاحشة بهم، ولا تذلوني وتجلبوا علي العار في ضيفي (...) فخزي الضيف خزي المُضيف"»[4].
- وقال الله عز وجل ﴿**هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين۞ إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون۞ فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين۞ فقربه إليهم قال ألا تأكلون۞**﴾ [الذاريات: 27/24]، وقد كان إبراهيم عليه السلام أول من أضاف الضيوف كما سلف.
- وقد جعل الله عز وجل إطعام الطعام من صفات الأبرار المتقين، المبشرين بالجنة والنجاة من النار قال تعالى ﴿**ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا۞ إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاءً ولا شكورا۞ إنا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا۞ فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا۞ وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا۞**﴾ [الإنسان: 11/8].

وأما من السنة النبوية الكريمة فقد أمر النبي ﷺ بإضافة الضيف في عدة أحاديث، ورتب

---

[1] زاد الميسر في علم التفسير: ص 1485.
[2] تفسير البغوي معالم التنزيل: ص 787.
[3] تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل: 173/3.
[4] فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: ص 667.

على ذلك الأجر الكبير، والثواب الجزيل نذكر منها ما يلي:

- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت**»[1].
- وعن مجاهد قال: "كان لرجل من الأنصار ضيف فأبطأ عن أهله فلما جاءهم قال: "عشيتم ضيفي؟"، قالوا: "لا"، قال: "والله لا أطعم عشاءكم الليلة"، فقالت امرأته: "إذا والله لا أطعمه"، فقال الضيف: "إذا والله لا أطعمه أيضا"، قال: "يبيت ضيفي بغير طعام؟ قدموا طعامكم" فأكل وأكلوا معه، فلما أصبح غدا إلى النبي ﷺ فأخبره بذلك فقال: «**أطعت الله وعصيت الشيطان**»[2].
- وعن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: "يا محمد –ولم أكن أسلمت يومئذ– أرأيت إن نزلتُ بفناء رجل ولم يقرني ولم ير لمجيئي عليه حقا، ثم أضافه الدهر فنزل بي أفأجزيه بالذي فعله أم أقره؟" فقال: «**لا، بل أقره**»[3].
- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام**»[4].
- وعن أبي شريح الكعبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يُحرجه**»[5].
- وقال النبي ﷺ للسائب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أنظر أخلاقك التي كنت تصنعها في**

---

1 أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، برقم 5672.

2 أنظر قِرَى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 42.
3 إكرام الضيف لأبي إسحاق الحربي: ص 37.
4 قِرَى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 43.
5 أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان، برقم 5784، وأبو داود في السنن: كتاب الأطعمة، برقم 3748.

**الجاهلية فاجعلها في الإسلام، أقر الضيف، وأكرم اليتيم، وأحسن إلى جارك»**[1].

- وعن أبي كريمة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن أصبح بفنائه فهو عليه دين إن شاء اقتضى وإن شاء ترك**»[2].
- وروى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: "إني مجهود" فأرسل إلى بعض نسائه فقالت: "والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء"، ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل ذلك " لا، والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء، فقال ﷺ «**من يضيف هذا الليلة رحمه الله**» فقام رجل من الأنصار فقال: "أنا يا رسول الله"، فانطلق به إلى رحله، فقال لامرأته: "هل عندك شيء؟"، قالت: "لا، إلا قوت صبياني"، قال: "فعلليهم بشيء فإذا دخل ضيفنا فأطفئي السراج وأريه أنَّا نأكل، فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج حتى تطفئيه"، قال: فقعدوا وأكل الضيف، فلما أصبح غدا على النبي ﷺ فقال «**قد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة**»[3].

وقد أجمع المسلمون على أن الضيافة من الأمور التي أكد عليها الإسلام، وانتشر عندهم أن الذي لا يكرم الضيف يعد من البخلاء رديئي الطبع، فقد ذكر أن البخيل من منع الزكاة ولم يقر الضيف، كما أجاز العلماء دفع الزكاة لمن استدان لقرى الضيف، مما يدل على شدة اعتنائهم بالضيافة وإكرام الضيف، كما أجازوا للمُضيف الصائم قطع صومه إن كان صيام نافلة رغم أنه عبادة إذا كان ذلك يحرج الضيف مع كراهة قطعه بغير عذر»[4].

فهذه بعض الآيات والأحاديث التي تدل على عظم منزلة الضيافة في الإسلام، وقد استشعر الصحابة، والتابعون لهم بإحسان، ومن بعدهم هذه الأوامر فطبقوها على أحسن وجه، وكانوا

---

1 أخرجه الإمام أحمد في المسند، والهيثمي في مجمع الزائد، والحاكم في المستدرك: نقلا عن كتاب أحكام الضيافة في الإسلام: ص 8.
2 رواه أبو داود في السنن: كتاب الأطعمة، برقم 3750.
3 أخرجه الإمام مسلم في الصحيح: كتاب الأشربة برقم 2054.
4 أحكام الضيافة في الإسلام: ص 9.

يُكرمون ضيوفهم أيما كرم، ويظهرون لهم البشر والفرح والسرور بمجيئهم عندهم، ونزولهم عليهم، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "إن زكاة الرجل في داره أن يجعل فيها بيتا للضيافة"»[1]، وقال الإمام ابن عبد البر رحمه الله: "قيل للأوزاعي: رجل قدَّم إلى ضيفه الكامخ والزيتون، وعندهم اللحم والعسل والسمن؟، فقال: لا يؤمن هذا بالله، ولا باليوم الآخر"»[2]، وأوصى آخر ابنه بإكرام الضيف والاعتناء به فقال»[3]:

**والضـــــيف تكرمـــــه فإن مبيتـــــه حق ولا تـــــك لعنـــــة للنُّزُل**

**واعلـم بـأن الضـــيف مخبر أهلـه بمبيـت ليلتـه وإن لـــــم يســـأل**

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "ثلاثـة أخلاق كانـت في الجاهلية والمسلمون أولى بها، **أولها**: أنه لو نزل بهم ضيف اجتهدوا في بره، **والثاني**: لو كانـت لواحد منهم حاجة لأخذوا في قضاء حاجته، **والثالث**: إذا لحق بجارهم دين، أو أصابه جهد اجتهدوا حتى يقضوا دينه، وأخرجوه من تلك الشدة"»[4].

1 قِرَى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 47.
2 الآداب الشرعية لابن مفلح: 22/2.
3 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 7.
4 أنظر نفس المصدر: ص 9.

# المبحث الرابع: أقسام الضيافة.

تنقسم الضيافة إلى ثلاثة أقسام، وذلك بالنظر إلى اعتبارين اثنين: الأول: بالنظر إلى نوع الضيف وهل له صلة بالمستضيف أم لا؟، والثاني: بالنظر إلى دعوة المُستضيف من عدمها، وهذه الأقسام الثلاثة هي:

1. ضيافة الضيف الغريب.
2. ضيافة الأقارب والمعارف.
3. الدَّعوة.

## أولا: ضيافة الضيوف الغرباء:

تعتبر ضيافة الغرباء من أهم أسباب التكافل الاجتماعي بين الناس، ويعتبر من يرفض قِرَى الغريب بالطعام والشراب خصوصا إن طلبهما لئيما سيء الفعل مصداقا لقوله ﷺ في تفسير قوله تعالى ﴿**فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما**﴾ [الكهف: 77] قال: «**حتى إذا أتيا أهل قرية لئاما فطافا في المجالس فاستطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما**»[1]، وقال ﷺ: «**بئس القوم لا يُنزلون الضيف**»[2]، ورُوي عن قتادة رحمه الله أنه قال: «"شر القُرى التي لا تضيف الضيف"»[3].

وقد كان العرب يتميزون بهذه الصفة عن غيرهم من الأمم، فقد كانوا يُقرون الغريب وغيره، بل كانوا يضعون علامات تدل الغريب عليهم، وكان من بين تلك العلامات: إشعال النيران ليلا ليراها الغريب الذي يُريد القِرَى فيأتي نحوها، «وكان الشعراء يمدحون أصحاب النيران ويذمون أصحاب الإخماد، قال أحدهم:

---

1 تفسير البغوي معالم التنزيل: ص 787.
2 الإناقة في الصدقة والضيافة إكرام الضيف وفضل الصدقات: ص 74.
3 تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل: 173/3.

**لـه نـار تشـــب بكـــــل ريح  إذا الظـلـمـاء جـلـلـت اليـفـاعـا**

وقال آخر:

**فأبصـــر ناري وهي شـــقراء أوقدت  بعلـيـاء نشـــز للعيـون النـواظـر**

وكلما كان موضع النار أشد ارتفاعا وأشد حمرة، كان صاحبها أجود وأكرم وأمجد لكثرة من يراها من البعد، قالت خنساء السلمية:

**وإن صـخـــرا لَتَأْتَـــمُّ الهداة بـــه  كأنه علـم في رأســـه نـــــــار»**[1].

وكذلك كان يفعل حاتم الطائي المعروف بالجود والكرم كما سلف الذكر «فقد كان إذا اشتد البرد، وكلب الشتاء أمر غلامه يسـار فأوقد نارا في يفاع من الأرض لينظر إليها من أضـلَّ الطريق ليلا فيأتي نحوه، وأنشد في ذلك فقال»[2]:

**أوقـــــد فـــإن الليل ليـــــلٌ قرٌّ  والريح يـا موقـد ريحٌ صـــِــــرٌّ**[3]
**عـــــلَّ يـــــرى نـــــارك من يمر  إن جلبـــت ضـــيفا فأنـت حـــــر**

«وكان الأعرابي أو الضيف عموما إذا أراد القِرى، ولم ير نارا نبح فيجاوبه الكلب فيتبع صوته ليهتدي إلى مكان صاحب المنزل، وإلى ذلك يشير الشاعر بقوله:

**ومســـتنبح أهـل الثرى يطلـب القرى  إلينـا وممســـاه من الأرض نـازح**

وقال حميد الأرقط»[4]:

**وعاو عوى والليل مســـتحلس الندى  وقـد ضـــجعـت للغور تـاليـة النجم**

وقال أبو سعيد القرشي»[5]:

**ومستنبـــــح يبغي الـــمبيت ودونه  من الليـل ســـجفا ظلمة وكســـورها**
**رفعـت لـه نـاري فلمـا اهتـدى بهـا  زجـرت كـلابي أن يـهـر عـقـورهـا**
**فبـات ولم يســـري من الليـل عقبـة  بليلة صـــدق غاب عنها شـــرورها**

---

1 أنظر البخلاء للجاحظ: 243.
2 العقد الفريد: 242/1.
3 ريح صر: أي ريح عاصفة باردة.
4 أنظر البخلاء للجاحظ: ص 238،237.
5 قرى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 39.

وأضاف عمرو بن الأهتم طارقا فنحر له وقال»[1]:

| | |
|---|---|
| **ومســـتنبح بعـد الهـدوء دعوتـه** | **وقد حان من ســاري الســماء طروق** |
| **تـألق في عين من الـــــمزن وادق** | **لـه هيـدب جم الســجـال دفوق** |
| **فقلـت لـه أهلا وســهلا ومرحبـا** | **فهـذا مبيـت صـــالح وصـــديق** |
| **أضـــفت فلم أفحش عليـه ولم أقـل** | **لأحـرمـه إن الـفـنـاء يضـــيـق** |
| **لعمرك مـا ضـــاقـت بلاد بـأهلهـا** | **ولـكـن أخـلاق الـرجـال تضـــيـق** |

روى الحافظ ابن أبي الدنيا: "أن رجلا ضلَّ فعوا لتنبحه الكلاب، وكانت العرب تضيف أحسن ما يكون من الضيافة فنبحه كلب فقصد نحوه حتى انتهى إلى الكلب، فخرج الكلب يسعى بين يديه حتى انتهى به إلى الموضع الذي به مولاه، فإذا شيخ بفنائه ينتظر ما يجيء به الكلب فلما رآه رحب به وأوقد نارا وذبح له، فأكل ثم حلب له فشرب، فلما شبع وروي ودَّ في منام فعمد إلى كساء له فألقاه عليه وقعد الشيخ يوقد"»[2]، ولكن لم يكن جميع من أراد القِرَى ينبح، ولكن تختلف وسيلة طلبهم للقِرَى، فمنهم من يقصد الدار، ويفصح عن حاجته بلا نباح ولا عواء كما حصل مع الصحابة رضي الله عنهم في حديث أبي سعيد الخدري عندما نزلوا بقوم فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم»[3]، وهذا راجع للعرف المتعارف عليه في البلاد.

وقد كان للكلب أهمية كبرى عند العرب فهو الذي يدل الضيف على سيده، وكان جُبْنُ الكلب يُعَدُّ مدحا للشخص الذي يملكه، لأن جبنه ناتج عن استئناسه بالناس الغرباء واعتياده

---

1 قرى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 40.

2 نفس المصدر: ص 31/30، برقم 26.

3 عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: "نزلنا بحي من أحياء العرب فاستضفناهم فأبوا، فلُدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء فلم ينفعه، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عندهم شيء، فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لُدغ وقد سعينا له بكل شيء فلم ينفعه فهل عند أحد منكم شيء، قال بعضهم: إني والله أرقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق حتى تجعلوا لنا جُعلا، فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾، فكأنما أنشط من عقال فانطلق يمشي وما به من قلبة، قال: فأوفوهم جُعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقسموا، وقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان فننظر الذي يأمر به، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له ذلك فقال: «**وما يدريك أنها رقية**» ثم قال: «**اقسموا واضربوا لي معكم سهما**» فضحك النبي ﷺ» **[رواه البخاري في صحيحه: كتاب الإجارة برقم 2156].**

عليهم لكثرة ترددهم على الدار، وشراسته تدل على بخل صاحبه، لأنه لم يعتد الغرباء، قال الشاعر:

**فإن يك فيَّ من عيب فإني جبان الكلب مهزول الفصيل**[1]

وقال حاتم الطائي:

**وإنا نهين المال في غير ظنة وما يشتكينا في السنين ضريرها**
**إذا ما بخيل الناس هرت كلابه وشق على الضيف الضعيف عقورها**
**فإني جبان الكلب بيتي موطأ أجود إذا ما النفس شح ضميرها**

«ورُئي حاتم الطائي أيضا يوما يضرب أحد أولاده عندما رآه يضرب كلبة كانت تدل عليه أضيافه وهو يقول»[2]:

**أقول لابني وقد سطت يديه بكلبة لا يزال يجلدها**
**أوصيك خيرا بها فإن لها عندي يدا لا أزال أحمدها**
**تدل ضيفي علي في غلس الليل إذا النار نام موقدها**

إن ضيافة الناس للغرباء تعتبر مسألة آكدة قديما خاصة في البوادي حيث كانت الوسيلة الوحيدة للسفر أو التجارة هي الأرجل والدواب، وقد كانت منازل الناس هي الملجأ الوحيد للمسافرين، وهي قوارب النجاة في بحر متلاطم من التعب والجوع لذلك يقصدونها لطلب الضيافة من أصحابها، غير أن هذه العادة أصبحت من الأمور النادرة في وقتنا الحاضر، وذلك لعدة أسباب منها: انعدام الثقة والأمان في الغرباء خاصة في الليل فكم من شخص سُلبت أمواله، واعتدي عليه، وعلى أهله لقبوله إضافة غريب عنده ليلا، وثانيا سهولة السفر والتنقل في وسائل النقل الحديثة، إضافة إلى توفر المطاعم والفنادق على طول الطريق، وإن كانت هذه الأسباب ليست مبررات لعدم قبول الضيافة لأن هذا الخلق الإسلامي الرفيع لا ينبغي

[1] مهزول الفصيل: الفصيل هو ابن الناقة، وذكر الشاعر بأنه مهزول ضعيف لأن حليب أمه يقدمه للضيوف فبقي الفصيل بلا حليب فهزل لذلك وهو كناية على الكرم.
[2] العقد الفريد: 243/1.

أن يندثر خصوصا في وقتنا هذا، ولن يندثر بمشيئة الله فالخير ما زال في أمة الإسلام إلى أن تقوم الساعة.

## ثانيا: ضيافة الأقارب والمعارف:

إن إحسان ضيافة الأهل والأقارب والمعارف يعتبر ضرورة ملحة لما يترتب على ذلك من إحياء لصلة الرحم، ومن أسباب دوامها واستمرارها، وإن عدم الاهتمام بهم يعد إيحاشا لقلوب بعضهم البعض، وقد يؤدي ذلك إلى الوقوع في المحظور الشرعي الذي يترتب على هذا الإيحاش وهو قطع صلة الرحم التي جاءت نصوص شرعية تنهى عن قطعها، وتؤكد على وجوب صلتها من ذلك قوله ﷺ: «**يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام**»[1].

ووعد الله عز وجل قاطع الرحم بعدم دخول الجنة ابتداءً، وبالقطع من رحمته تعالى قال النبي ﷺ: «**لا يدخل الجنة قاطع**»[2]، أي لا يدخلها ابتداءً، وإلا إن كان موحدا لله عز وجل فإنه يدخل الجنة بعد أن يستكمل عقوبته في جهنم نسأل الله السلامة، لأن الله عز وجل لا يغفر سوى الشرك به قال تعالى ﴿**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما**﴾ [النساء: 48].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت: هذا مقام العائذ منك من القطيعة، قال: نعم، أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟، قالت: بلى، قال: فذلك لك**، ثم قال رسول الله ﷺ: **اقرؤوا إن شئتم ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم۝ أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم۝﴾** [محمد: 23/22]»[3].

---

1 الآداب للبيهقي: ص 79.
2 أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب برقم 5638.
3 رواه البخاري ومسلم، نقلا عن رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين: ص 119.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني، وأحسن إليهـــم ويسيئون إلي، وأحلم عنهم ويجهلون علي، فقال ﷺ: «**لئن كنت كما قلت فكأنما تُسفهم المَلَّ[1]، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك**»[2].

فهذه نصوص وغيرها كثير وكثير تدل على إثم وعقوبة قاطع الرحم، وبالمقابل فيها بُشرى وثواب وأجر لمن وصلها، لذلك وجب على المسلم أن يهتم بأهله وأقاربه ويحسن إليهم، ويكرمهم أيما كرم بما استطاع، ويحسن ضيافتهم ولا بأس **في رأيي** أن يتكلف الإنسان على قدر استطاعته، وبما لا يوقعه في الحرج الشديد في سبيل إكرامهم، لأن إحسان ضيافتهم يعد من صلة الرحم، وقد تكفل الله عز وجل لمن يصل رحمه بالرزق العميم قـال رسول الله ﷺ: «**من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه**»[3]، وعليه أن يظهر البِشر والسرور بقدومهم، والاستبشار والفرح بمجيئهم، وكل هذا يعتبر من إكرام وفادتهم، وإحسان ضيافتهم قال الغزالي رحمه الله: "ينبغي عليه ألا يهمـل أقاربه في ضيافته فإن إهمالهم إيحاش وقطع رحم"»[4].

## ثالثا: الدعوة:

تعتبر إجابة دعوة الداعي إذا دعا إلى عرس، أو وليمة، أو عقيقة، أو غير ذلك مما تكون فيه الدعوة من حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وقد أمر الشارع الحكيم عز وجل بإجابة الدعوة دفعا لما قد يترتب على عدم إجابتها من وقوع الشحناء، وفساد العلاقات، وقطع أواصر المحبة بين المسلمين، وحصول التفرق المذموم، وغيرها من الأمور السيئة التي لا يرضاها الشارع عز وجل فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خمس تجب للمسلم**

---

[1] تُسفهم المَلَّ: المل هو الرماد الحار، والمعنى كأنما تطعمهم الرماد الحار، وهو تشبيه لما يلحقهم من الإثم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم، ولا شيء على هذا المحسن إليهم لمن ينالهم إثم عظيم بتقصيرهم في حقه، وإدخالهم الأذى عليه. **أنظر رياض الصالحين: ص 120.**

[2] رواه الإمام مسلم في صحيحه: برقم 2558، (22).

[3] رواه الإمام مسلم: برقم 2558، (21).

[4] أنظر إحياء علوم الدين: ص 445.

**على أخيه: رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدَّعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنائز»**[1].

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها**» وفي لفظ: «**فليجب**»[2]، وكان النبي ﷺ لا يرد الدعوة ولو كانت قليلة، وكان يأمر بإتيانها قال ﷺ: «**لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت، ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت**»[3]، قال ابن حجر رحمه الله في شرح الحديث: "ومناسبته للترجمة بطريق أولى، لأنه كان يجيب على ذلك القدر اليسير فلأن يقبله ممن أحضره إليه أولى، والكراع من الدابة ما دون الكعب، وقيل هو اسم مكان، ولا يثبت (...) وخص الذراع والكراع بالذكر ليجمع بين الحقير والخطير، لأن الذراع كانت أحب إليه من غيرها، والكراع لا قيمة له»[4]، قال الشيخ سعيد بن محمد الكملي حفظه الله: "يقول قائلنا»[5]:

**وندبت وليمة قبل البِنَا ... إتيانها فرض على من عينا**
**ولو يكون صائما فيحضر ... إلا إذا ما كان فيها منكر**

وقد اختلف العلماء في حكم إجابة الدعوة على قولين:

**القول الأول**: أن إجابة الدعوة واجبة كيفما كانت، وهو مذهب الظاهرية.

**والقول الآخر**: أن إجابة الدعوة مستحبة إلا دعوة العرس فإن إجابتها واجب، وهو مذهب الجمهور»[6]، قال الغزالي رحمه الله: "وأما الإجابة فهي سنة مؤكدة، وقد قيل بوجوبها في بعض المواضع"»[7].

---

1 رواه الإمام مسلم: كتاب السلام برقم 2162 (4) واللفظ له، ورواه البخاري وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، والإمام أحمد في المسند.
2 رواه الإمام مسلم: كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة برقم 1429. (96) (97).
3 أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الهبة، باب القليل من الهبة برقم 2429.
4 فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ص 1295.
5 سمعتهما من الشيخ الفقيه سعيد الكملي حفظه الله خلال شرحه لأبواب الصيام من رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المجلس الثاني، وهذه الدورة العلمية موجودة على اليوتيوب.
6 القول المفيد على كتاب التوحيد: 111/3.
7 إحياء علوم الدين: ص 445.

ولكن هذا الدُّعاء منه المذموم، ومنه الممدوح: فالمذموم النَقَرى، والممدوح الجَفَلى، وذلك أن صاحب المأدبة، ووليَّ الدَّعوة إذا جاء رسوله والقوم في أحويتهم وأنديتهم فقال: أجيبوا طعام فلان فجعلهم جَفْلَةً واحدة وهي الجُفالة فذلك هو المحمود، وإذا انتقر فقال: قم يا فلان، وقم أنت يا فلان فدعا بعضا، وترك بعضا فقد انتقر فذلك هو المذموم قال الهذلي:

**وليلـةٍ يصْـطَلى بـالفرث جـازرهـا  يخصُّ بـالنقرى الـمثرين داعيهـا**

وقال طرفة بن العبد»[1]:

**نحن في الـمَشْـتاة ندعو الجفلى  لا تـرى الآدب فـيـنـا يـنـتـقـر**

**مسألة:** هل بطاقات الدعوة التي توزع تعتبر كالدعوة مشافهة؟.

قال ابن عثيمين رحمه الله: "البطاقات التي تُرسل إلى الناس، ولا يُدري لمن ذهبت إليه[2]، فيمكن أن نقول إنها تشبه دعوة الجَفَلى فلا تجب الإجابة، أما إذا علم أو غلب على الظن أن الذي أرسلت إليه مقصود بعينه فإنه لها حكم الدعوة بالمشافهة"»[3].

وعليه «فلا تختلف العبارات الشفهية عن العبارات الكتابية من حيث الحكم جَرْيًا على قاعدة: "الكتاب كالخطاب"، أو قاعدة: "الكتابة ممن نأى بمنزلة الخطاب ممن دنا"، لذلك فالدعوةُ إلى الوليمة باللسان أو بالكتابة سِيَّان من حيث الجوازُ والبيانُ»[4].

وقد ذكر العلماء لإجابة الدعوة شروطا وآدابا:

- فأما شروطها فقد ذكر الشيخ ابن عثيمين بعضا منها فقال: "وسواء قيل بالوجوب أو الاستحباب فإنه يشترط لذلك شروط:

1. أن يكون الداعي ممن لا يجب هجره أو يسن.

---

1 أنظر كتاب البخلاء للجاحظ: ص 215-216.
2 ربما يقصد مثلا أن تكون البطاقات بلا اسم محدد، وإنما هي بطاقات معينة تخول لمن حصل عليها أن يأتي هذه الوليمة أو العرس أو ما شابه.
3 كتاب الآداب لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: ص 54.
4 أنظر شبكة الأمين السلفية، سؤال: ما حكم بطاقات الدعوة إلى وليمة العرس؟.

2. ألا يكون هناك منكر في مكان الدعوة، فإن كان هناك منكر فإن أمكنه إزالته وجب عليه الحضور لسببن: **الأول**: إجابة الدعوة، **والثاني**: تغيير المنكر، وإن كان لا يمكنه إزالته حرم عليه الحضور لأن حضوره يستلزم إثمه وما استلزم الإثم فهو إثم.
3. ألا يكون كسب الداعي حراما، لأن إجابته تستلزم أن يأكل طعاما حراما وهذا لا يجوز، وبه قال بعض أهل العلم، وقال آخرون: ما كان محرما لكسبه فإنما إثمه على الكاسب لا على من أخذه بطريق مباح من الكاسب بخلاف ما كان محرما لعينه كالخمر والمغصوب ونحوهما وهذا القول وجيه قوي.
4. ألا تتضمن الإجابة إسقاط واجب أو ما هو أوجب منها، فإن تضمنت ذلك حرمت الإجابة.
5. ألا تتضمن ضررا على المجيب مثل أن يحتاج إلى سفر، أو مفارقة أهله المحتاجين إلى وجوده بينهم»[1].

✍ وأما آدابها فقد ساق الإمام أبو حامد الغزالي (ت 505 هـ) رحمه الله في كتابه "إحياء علوم الدين" جملة منها يستحب لمن يدعو غيره إلى ضيافته أن يلتزمها، وللمدعو أن يتقيد بها وهي:

أ. **آداب الداعي:**

1. أن يقصد بدعوته الأتقياء دون الفساق لقول النبي ﷺ لبعض من دعا له «**أكل طعامك الأبرار**»، وقال ﷺ: «**لا تأكل إلا طعام تقي، ولا يأكل طعامك إلا تقي**» لأن إطعام التقي إعانة على الطاعة، وإطعام الفاسق تقوية على الفسق، قال رجل خياط لابن المبارك: "أنا أخيط ثياب السلاطين فهل تخاف أن أكون من أعوان الظلمة؟ قال: لا، إنما أعوان الظلمة من يبيع منك الخيط والإبرة، أما أنت فمن الظلمة نفسهم".

[1] أنظر القول المفيد على كتاب التوحيد: 111/3.

2. أن يقصد بدعوتــه الفقراء لأنهم أحوج إلى الطعـــام من الأغنياء، أو على الأقل ألا يفرق بين عني وفقير لورود النهي قـــال النبي ﷺ: «**شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء دون الفقراء**».
3. ينبغي عليه ألا يهمل أقاربه في ضيافته فإن إهمالهم إيحاش وقطع رحم.
4. أن يراعي الترتيب في أصدقائه ومعارفه فإن في تخصيص البعض إيحاش لقلوب الباقين.
5. ألا يقصد بدعوته المباهاة والتفاخر بل استمالة قلوب الإخوان، والتسنن بسنة رسول الله ﷺ في إطعام الطعام، وإدخال السرور على قلوب المؤمنين.
6. وينبغي عليه أن يحاول ما استطاع عدم الإلحاح على من يعلم أنه يشق عليه الإجابة، وإذا حضر تأذى بالحاضرين بسبب من الأسباب، وينبغي ألا يدعو من لا يحب إجابته قال سفيان: "من دعا أحدا إلى طعام وهو يكره الإجابة فعليه خطيئة، فإن أجاب المدعو فعليه خطيئتان لأنه حمله على الأكل مع كراهة"»[1].

**ب. آداب المجيب:**

1. ألا يميز الغني بالإجابة عن الفقير، فذلك هو التكبر المنهي عنه، وهو خلاف السنة لأن النبي ﷺ كان يجيب دعوة العبد، ودعوة المسكين، ومر الحسن بن علي رضي الله عنه بقوم من المساكين الذين يسألون الناس على قارعة الطريق، وقد نشروا كسرا على الأرض في الرمل وهم يأكلون، وهو على بغلته فسلم عليهم فقالوا له: "هلم إلى الغداء يا ابن بنت رسول الله ﷺ فقال: "نعم، إن الله لا يحب المستكبرين"، فنزل وقعد معهم على الأرض وأكل ثم سلم عليهم وركب وقال: "قد أجبتكم فأجيبوني"، قالوا: "نعم"، فوعدهم وقتا معلوما فحضروا فقدَّم إليهم فاخر الطعام، وجلس يأكل معهم.
2. ألا يمتنع عن الإجابة ويتعلل ببعد المسافة، وكل مسافة يمكن احتمالها في العادة لا ينبغي

[1] أنظر إحياء علوم الدين: ص 445.

أن يمتنع لأجل ذلك، قال رسول الله ﷺ: «**لو دعيت إلى كراع بالغميم لأجبت**» والغميم موضع على بعد أميال من المدينة.

3. ألا يمتنع لكونه صائما بل يحضر فإن كان يسر أخاه إفطاره فليفطر، وليحتسب في إفطاره بنية إدخال السرور على قلب أخيه ما يحتسب في الصوم أو أفضل، وذلك في صوم التطوع وقد قال النبي ﷺ لمن امتنع بعذر الصوم: «**تكلف لك أخوك وتقول إني صائم**».

4. أن يمتنع من الإجابة إن كان الطعام طعام شبهة، أو الموضع، أو البساط المفروش من غير حلال، أو كان يقام في الموضع منكر، وكذلك إذا كان الداعي ظالما، أو مبتدعا، أو فاسقا، أو شريرا، أو متكلفا طلبا للمباهاة والفخر.

5. ألا يقصد بالإجابة قضاء شهوة البطن فيكون عاملا في أبواب الدنيا بل يحسن نيته ليصير بالإجابة عاملا للآخرة، وينوي الحذر من معصية الله تعالى لقوله ﷺ: «**من لم يجب الداعي فقد عصى الله ورسوله**»، وينوي إدخال السرور على قلب أخيه المؤمن لقوله ﷺ: «**من سر مؤمنا فقد سر الله**»، وينوي كذلك إكرام أخيه المؤمن اتباعا لقوله ﷺ: «**من أكرم أخاه المؤمن فكأنما أكرم الله**»[1].

فهذه معظم الآداب التي ينبغي للداعي أن يلتزمها، وللمدعو أن يلتمسها حتى لا يقعا كلاهما فيما لا تحمد عقباه، ولا ينجرا إلى حبائل الشيطان التي تترصد الإنسان في كل وقت وحين.

[1] أنظر إحياء علوم الدين للإمام الغزالي: ص 445-446-447.

# المبحث الخامس: الأحكام الفقهية الواردة في الضيافة.

ساق علماء الفقه مجموعة من الأحكام التي تتعلق بالضيافة، واختلفوا في معظمها، وكانت معظم هذه الأحكام في كتب شرح الحديث، وفي بعض التفاسير التي تعنى بالأحكام الفقهية مثل "أحكام القرآن" لأبي بكر بن العربي (ت 543 هـ)، و"الجامع لأحكام القرآن" لأبي عبد الله القرطبي (ت 671 هـ)، وغيرها من الكتب، وقد حاولت قدر المستطاع أن أجمع معظم الأحكام التي تتعلق بالضيافة، وسأوردها بصيغة السؤال والجواب ليتضح الأمر:

## 1. هل الضيافة واجبة على من نزل عليه ضيف؟.

اختلف العلماء في الإجابة على هذا السؤال على أربعة أقوال هي:

**القول الأول:** أن الضيافة واجبة يوما وليلة على من نزل عليه ضيف، وهو قول الليث بن سعد»[1]، والحنابلة، وانتصر له الشوكاني، قال ابن قدامة: "والضيافة معناها صدقة التطوع على المسلم والكافر، واليوم والليلة حق واجب»[2]، واستدلوا بأحاديث منها:

- ✓ حديث أبي شريح الكعبي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يُحرجه**»[3].
- ✓ وحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: «**إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف**

---

1 أحكام القرآن لابن العربي: 20/3. والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: 29/9 تفسير سورة هود.
2 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 11.
3 أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان، برقم 5784، وأبو داود في السنن: كتاب الأطعمة، برقم 3748.

**فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم»**[1].

- ✓ وقوله ﷺ: «**ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن أصبح بفنائه فهو عليه دين إن شاء اقتضى وإن شاء ترك**»[2]، وغيرها من الأحاديث.

"قال ابن رسلان: والضيافة من مكارم الأخلاق، ومحاسن الدين، وليست واجبة عند عامة العلماء خلافا لليث بن سعد فإنه أوجبها ليلة واحدة»[3]، وقال الشوكاني: "والحق وجوب الضيافة لأمور:

**الأول**: إباحة العقوبة بأخذ المال لمن ترك ذلك وهذا لا يكون في غير واجب، **والثاني**: التأكيد البالغ بجعل ذلك فرع الإيمان بالله واليوم الآخر ويفيد أن فعل خلافه فعل من لا يؤمن بالله واليوم الآخر، ومعلوم أن فروع الإيمان مأمور بها ثم تعليق ذلك بالإكرام وهو أخص من الضيافة فهو دال على لزومها بالأولى، **والثالث**: قوله ﷺ: «**فما كان وراء ذلك فهو صدقة**» فإنه صريح أن ما قبل ذلك غير صدقة بل واجب (...)، **والرابع**: قوله ﷺ: «**ليلة الضيف حق واجب**» فهذا تصريح بالوجوب لم يأت ما يدل على تأويله، **والخامس**: قوله ﷺ في حديث المقدام: «**فإنَّ نصره حق على كل مسلم**» فإن ظاهر هذا وجوب النصرة وذلك فرع وجوب الضيافة»[4].

**القول الثاني**: أن الضيافة ليست واجبة، وإنما هي من مكارم الأخلاق وحسن المعاملة بين الخلق»[5]، وهو قول الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية، ونسبه القرطبي إلى عامة أهل العلم»[6]، قال النووي: "الضيافة سنة فإذا استضاف مسلم لا اضطرار به مسلما استحب له

---

1 رواه البخاري: كتاب الأدب، برقم 5786.
2 رواه أبو داود في السنن: كتاب الأطعمة، برقم 3750.
3 نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: ص 1633.
4 نفس المصدر: ص 1633.
5 أحكام القرآن لابن العربي: 20/3.
6 الجامع لأحكام القرآن: 29/9 تفسير سورة هود.

ضيافته ولا تجب، هذا مذهبنا ومذهب الجمهور"»[1]، واستدلوا بأحاديث كثيرة منها:

- ✓ قوله ﷺ: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته**، قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟، قال: **يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه**»[2]، قال الخطابي في معنى الحديث: "يعني أن يتكلف له إذا نزل به الضيف يوما وليلة، فيتحفه ويزيده في البر على ما يحضره في سائر الأيام، وفي اليومين الآخرين يقدم له ما خفي، فإذا أمضى الثلاث فقد قضى حقه، فإن زاد عليه استوجب أجر الصدقة"»[3].

ووجه الدلالة هنا أن الجائزة المذكورة في هذا الحديث هي العطية والصلة، وحكم الصلة أو العطية الندب لا الوجوب»[4]، قال الشوكاني: "وحجة الجمهور لفظ جائزته المذكورة فإن الجائزة هي العطية والصلة التي أصلها على الندب وقلما يستعمل هذا اللفظ في الواجب"»[5].

- ✓ وحديث أبي سعيد الخدري: رضي الله عنه قال: "نزلنا بحي من أحياء العرب فاستضفناهم فأبوا، فلُدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء فلم ينفعه، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عندهم شيء، فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لُدغ وقد سعينا له بكل شيء فلم ينفعه فهل عند أحد منكم شيء، قال بعضهم: إني والله أُرقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق حتى تجعلوا لنا جُعلا، فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾، فكأنما أنشط من عقال فانطلق يمشي وما به من قلبة، قال: فأوفوهم جُعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقسموا، وقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان فننظر الذي يأمر به، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له ذلك فقال: «**وما يدريك أنها**

---

1 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 10.
2 رواه مسلم في صحيحه: كتاب اللقطة، برقم 1727، (48).
3 الآداب للبيقهي: ص 78.
4 أنظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: 29/9، وأحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 10.
5 نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: ص 1633.

**رقية**» ثم قال: «**اقسموا واضربوا لي معكم سهما**» فضحك النبي ﷺ»[1].

ووجه الدلالة من الحديث "قول أبي سعيد الخدري "**فاستضفناهم فأبوا أن يضيفونا**" ظاهر في أن الضيافة لو كانت حقا للام النبي ﷺ القوم الذين أبوا وبيَّن ذلك لهم»[2].

وأجاب الجمهور عن أحاديث المخالفين القائلين بوجوب الضيافة بأجوبة منها:

**أولا**: أنها محمولة على المضطرين، **ثانيا**: أن ذلك كان في أول الإسلام وكانت المواساة واجبة فلما فتحت الفتوح نسخ ذلك، **ثالثا**: أنه مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الصدقات من جهة الإمام، **رابعا**: أنه خاص بأهل الذمة، وأقوى الأجوبة الأول»[3].

**القول الثالث**: أن الضيافة فرض على الكفاية إذا قام بها البعض سقطت عن الباقين، وهو قول ابن العربي المالكي قال رحمه الله: "الضيافة حقيقة فرض على الكفاية"»[4].

**القول الرابع**: أنها واجبة في القرى حيث لا طعام ولا مأوى بخلاف الحواضر فإنها مشحونة بالمأويات والأقوات، ولا شك أن الضيف كريم والضيافة كرامة، وقد نسب ابن العربي رحمه الله هذا القول إلى أناس لم يذكرهم، ولم يسم أسماءهم»[5].

والراجح أن الضيافة ليست واجبة وإنما هي سنة مستحبة، وأما أدلة القائلين بالوجوب فيحمل ما صح منها على الاستحباب، ومكارم الأخلاق وتأكيد حق الضيف كحديث «**غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم**» أي يتأكد الاستحباب، أو أنها في حق المضطر كما قال الخطابي وغيره»[6].

---

1 رواه البخاري في صحيحه: كتاب الإجارة برقم 2156.
2 أحكام القرآن لابن العربي: 21/3.
3 أنظر شرح السنة للبغوي: 339/11.
4 أحكام القرآن لابن العربي: 21/3.
5 نفس المصدر: ص 21/3.
6 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 12.

## 2. هل المخاطب بالضيافة أهل البادية فقط، أم أهل المدينة فقط، أم هما معا؟.

اختلف العلماء في الإجابة على هذا السؤال على قولين:

**القول الأول**: ذهب إليه الإمام الشافعي، والحنابلة في رواية عن الإمام أحمد، ومحمد بن عبد الحكم أن المخاطب بها أهل الحضر والبادية معا جاء في "المغني" لابن قدامة: "قال أحمد: والضيافة على كل المسلمين كل من نزل عليه ضيف كان عليه أن يضيفه"»[1].

**والقول الآخر**: قال به الإمام مالك، وهو أن المخاطب بالضيافة أهل البادية فقط، قال رحمه الله: "ليس على أهل الحضر ضيافة"، وقال سحنون: "إنما الضيافة على أهل القرى، وأما الحضر فالفندق ينزل فيه المسافر"، وقال ابن عبد البر: "قال ابن العربي: الضيافة حقيقة فرض على الكفاية ومن الناس من قال إنها واجبة في القرى حيث لا طعام ولا مأوى بخلاف الحواضر فإنها مشحونة بالمأواة والأقوات"»[2]، وقال البهوتي: "ويجب على المسلم ضيافة المسلم المسافر المجتاز إذا نزل به في القُرى (...) ولا تجب الضيافة في الأمصار لأنه يكون فيها السوق والمساجد فلا يحتاج مع ذلك بها -أي الضيافة-»[3]، واحتجوا بأحاديث منها:

- ✓ حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر**» وهذا الحديث لا يصح لأن في إسناده إبراهيم بن أخي عبد الرزاق وهو متروك الحديث ومنسوب إلى الكذب وهذا الحديث مما انفرد به ونسب إلى وضعه»[4].
- ✓ واحتجوا كذلك بقوله ﷺ: «**إذا نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم**»، ووجه الدلالة أن قوله ﷺ "**بقوم**"

---

1 المغني: 91/11 نقلا عن كتاب أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 13.
2 أنظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: 29/9 تفسير سورة هود.
3 أنظر كشاف القناع عن متن الإقناع: ص 3103.
4 الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: 29/9 تفسير سورة هود.

يدل على أنها على أهل القرى لأن القوم إنما ينصرف إلى الجماعات دون أهل الأمصار»[1].

والراجح أن المخاطب بها كل المسلمين سواء كانوا في الحضر أو القُرَى قال الدكتور إسماعيل شندي: "والراجح عندي أن المخاطب بها هو كل المسلمين لا فرق بين أهل البادية وأهل المدن، فيستحب لمن مر به ضيف أن يضيفه، وأما حديث ابن عمر الذي استدل به القائلون بأن المخاطب بالضيافة هم أهل القُرى فلا يصح، وأما الاستدلال بحديث «**إذا مررتم بقوم**» واعتبار لفظة القوم منصرفة إلى الجماعات دون أهل الأمصار فغير مُسَلَّمٍ لهم به، لأن فيه تضييقا لمعنى الكلمة علما أنها قد وردت وقُصد بها أهل المدن، فقد ورد في تفسير قوله تعالى ﴿**وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم**﴾ [محمد: 38] أن من جملة معاني لفظة القوم التي وردت في الآية أنه إن تولى أهل مكة استبدل الله بهم أهل المدينة"»[2]، وقال الشوكاني في "نيل الأوطار": ومن التعسفات حمل أحاديث الضيافة على سد الرمق فإن هذا لم يقم عليه دليل، ولا دعت إليه حاجة، وكذلك تخصيص الوجوب بأهل الوبر دون أهل المدن استدلالا بما يروى أن (**الضيافة على أهل الوبر**) قال النووي وغيره من الحفاظ: إنه حديث موضوع لا أصل له"»[3].

## 3. هل للضيف أن يأخذ حقه من مضيفه إذا لم يحسن ضيافته؟.

اختلف العلماء في الجواب على هذا السؤال على مذهبين:

**المذهب الأول:** ذهب إليه بعض أهل العلم القائلين بوجوب الضيافة منهم الحنابلة، وهو جواز أخذ الضيف من مال مُضيفه إذا لم يحسن ضيافته، ولم يعطه حق الضيافة الذي يجب له عليه، فإما أن يأخذ الضيف حقه بنفسه بغير إذن مستضيفه، أو أن يأخذه قهرا عن طريق

1 أنظر أحكام الضيافة في الإسلام: ص 13.
2 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 13.
3 نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: ص 1633.

القضاء، قال الإمام أحمد رحمه الله: "يعني أن يأخذ من أرضهم، وزرعهم، وضرعهم بقدر ما يكفيه بغير إذنهم"»[1]، وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "الضيف إذا نزل بشخص وامتنع من ضيافته فإن للضيف أن يأخذ من ماله ما يكفيه لضيافته بالمعروف من غير علمه، لأن الحق في هذا ظاهر، فإن الضيف إذا نزل بالشخص يجب عليه أن يضيفه يوما وليلة حقاً واجباً، لا يحل له أن يتخلف عنه"»[2]، واستدلوا بأحاديث كثيرة منها:

- ✓ قول رسول الله ﷺ: «**ألا لا يحل ذو ناب من السباع، ولا الحمار الأهلي، ولا اللقطة من مال معاهد إلا أن يستغني عنها، وأيُّما رجل ضاف قوما فلم يقروه فإن له أن يعقبهم بمثل قراه**»[3].
- ✓ وقال ﷺ: «**أيُّمَا ضيف نَزَلَ بِقَوْمٍ فأصبح الضَّيْفُ محروما فَلَهُ أَنْ يأخذ بِقَدْر قِرَاهُ ولا حرج عليه**»[4].
- ✓ وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: «**إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم**»[5].
- ✓ ويمكن الاستدلال كذلك بحديث المقدام أبي كريمة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيما رجل أضاف قوما فأصبح الضيف محروما فإنَّ نَصْرَهُ حق على كل مسلم حتى يأخذ بقِرَى ليلته من زرعه وماله**»[6].

**المذهب الثاني:** ذهب إليه جمهور العلماء وهو: لا يجوز للضيف أن يأخذ من مال المضيف إذا لم يعطه حق الضيافة، ولم يجيزوا لأحد أن يأكل من ثمر غيره بغير إذنه لا

---

1 المغني لابن قدامة: 343/9. نقلا عن كتاب أحكام الضيافة: ص 11.
2 فتاوى نور على الدرب: 234/8.
3 رواه أبو داود في سننه: كتاب الأطعمة برقم 3804.
4 رواه الإمام أحمد في مسنده، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: رقم 640.
5 رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، برقم 5786.
6 رواه أبو داود في سننه: كتاب الأطعمة، برقم 3751.

ضيفا ولا غيره»[1]، واستدلوا بأحاديث هي:

- ✓ قوله ﷺ: «**لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه**»[2].
- ✓ وقوله ﷺ: «**لا يحلبن أحد ماشية امرئ بغير إذنه، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته، فتكسر خزانته فينتقل طعامه؟ فإنما تَخْزُنُ لهم ضروع مواشيهم أَطْعِمَاتِهِمْ فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه**»[3].

**والخلاصة:** أن حق الضيف واجب في الأظهر على ما سبق، وأما إذا امتنع المضيف من أداء حق الضيافة، فقد اختلف أهل العلم: هل له أن يأخذ حقه منه قهرا كما هو ظاهر الأحاديث السابقة، أو لا يحل له ذلك؟، والأحوط والأفضل ألا يأخذ شيئا منه قهرا أو خُفية لأسباب منها:

- ♦ «قوة الخلاف فيه، واحتمال خصوصية الأخذ قهرا ببعض الأحوال دون بعضها كالمضطر أو نحو ذلك»[4].
- ♦ ولأن العلماء اختلفوا في المضطر إذا وجد ميتة ومال الغير، فقال قوم: يأكل مال الغير ويضمن قيمته، وبه قال عبد الله بن دينار، وقال قوم: يأكل الميتة وهو قول سعيد بن المسيب وزيد بن أسلم»[5]، فدل هذا على عظم أخذ مال الغير بغير إذن منه، أو أخذه رغما عنه بغير طيب نفس منه.
- ♦ وكذلك لِرَدِّ العلماء على حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: «**إن نزلتم بقوم فأمروا لكم**

---

1 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 12.
2 رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الغصب، باب من غصب لوحا، نقلا عن أحكام الضيافة.
3 رواه الإمام مسلم، والإمام البخاري واللفظ له، كتاب اللقطة، باب لا تحلب ماشية أحد بغير إذنه.
4 موقع الإسلام سؤال وجواب المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد، جواب السؤال رقم 147286، هل للضيف أن يأخذ ضيافته إذا لم يقم بها المضيف؟.
5 شرح السنة للبغوي: 341/11.

**بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم»**[1]، قال الخطابي: "إنما كان يلزم ذلك في زمنه ﷺ حيث لم يكن بيت مال، وأما اليوم فأرزاقهم (**ربما يقصد الجُند، أو عمال الصدقة، أو من يشتغل بمصالح المسلمين عامة**) في بيت المال لا حق لهم في أموال المسلمين"، وقال ابن بطال: "قال أكثرهم: إنه كان هذا في أول الإسلام حيث كانت المواساة واجبة"، وأوَّلَ بعضهم هذا الحديث بشيء بعيد عن الأموال قال ابن رسلان: "قال بعضهم: المراد أن لكم أن تأخذوا من أعراض من لم يضيفكم بألسنتكم، وتذكروا للناس لؤمهم، والعيب عليهم، وهذا من المواضع التي يباح فيها الغيبة، كما أن القادر المماطل بالدين مباح عرضه وعقوبته"»[2].

- وقال الدكتور إسماعيل شندي: "أما القول بجواز الأخذ من زرع المضيف الذي قصَّر في حق الضيف، أو ثمره، أو طعامه بغير إذنه فيجاب عن أدلته بأنها محمولة على حالة الاضطرار، أما في غير حالة الاضطرار والحاجة فيعمل بالنصوص التي استدل بها الجمهور والتي لا تجيز الأكل من مال الغير إلا بإذنه والله أعلم"»[3].

## 4. هل تشمل الضيافة توفير الأكل والشرب فقط، أم الأكل والشرب والمبيت؟.

الضيافة هي توفير المأكل والمشرب للضيف على قدر المستطاع بلا إسراف ولا إقتار، قال ابن عبد البر: "قيل للأوزاعي رجل قدَّم إلى ضيفه الكامخ والزيتون وعندهم اللحم والعسل والسمن؟، فقال: لا يؤمن هذا بالله، ولا باليوم الآخر"»[4]، ولكن اختلف العلمـــاء في شأن المبيت هل يعتبر من الضيافة أم لا؟.

فذهب بعضهم إلى أنه ليس منها إلا للضرورة كما لو لم يجد الضيف مسجدا أو رباطا ينام

---

1 رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، برقم 5786.
2 نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: ص 1633.
3 أنظر أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 12.
4 الآداب الشرعية لابن مفلح: 22/2.

فيه، فإن لم يجد كان على المضيف أن ينزله في بيته قال الشيخ منصور البهوتي: "ولا يجب عليه إنزاله في بيته لما فيه من الحرج والمشقة، إلا ألا يجد مسجدا أو رباطا ونحوهما يبيت فيه ولا يخاف منه ضررا، فيلزمه إنزاله في بيته للضرورة»[1].

وذكر عن بعض الفقهاء أنهم اعتبروا المبيت من الأمور التي تشملها الضيافة، وتكون على المضيف للضيف، واعتبروا ذلك كالنفقة من الطعام والشراب، وقد عزاه ابن مفلح لصاحب المفردات»[2].

قال الدكتور إسماعيل شندي: "والراجح عندي والله أعلم أن مبيت الضيف يعتبر من الأمور التي يستحب للمضيف أن يراعيها وتعد مما يكرم به الضيف، وأما كلام الفقهاء القائلين بعدم اعتبار ذلك من الضيافة فهو محمول على الوضع الذي كانت عليه البيوت آنذاك من الضيق، مما يوقع المضيف في الحرج حال مبيت الضيف عنده، أما الآن وقد اختلفت الأوضاع وأصبحت البيوت كبيرة واسعة فلا حرج على المضيف أن يبيت ضيفه عنده، بل يستحب له أن يفعل ذلك، وقد أصبح من غير المقبول عرفا عند الناس أن يغادر الضيف بيت المضيف للمبيت في الفنادق المعدة خصيصا لذلك فضلا عن المبيت في المساجد والرباطات"»[3].

وقولي من قول الدكتور إسماعيل شندي، وهو أن المبيت يعتبر من الضيافة لأمور هي:

1. روى أبو إسحاق الحربي عن يعيش بن طحفة قال: "كان أبي من أهل الصفة، فأمر بهم النبي ﷺ فجعل الرجل يذهب بالرجل، والرجل بالرجلين حتى بقيت خامس خمسة فقال لنا رسول الله ﷺ: «**انطلقوا**» فانطلقنا معه إلى منزل عائشة فقال: «**يا عائشة أطعمينا**» فجاءت بدشيشة فأكلنا، ثم جاءت بحيسة مثل القطاة فأكلنا ثم قال: «**يا عائشة اسقينا**» فجاءت بعس فشربنا، ثم قال: «**يا عائشة اسقينا**» فجاءت بقدح صغير من لبن فشربنا،

[1] كشاف القناع عن متن الإقناع: ص 3104.
[2] نفس المصدر: ص 15.
[3] أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 15.

ثم قال: «**إن شئتم بتم، وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد**» فقلنا: لا، بل ننطلق إلى المسجد، فبينا أنا نائم في المسجد على بطني إذا برجل يحركني برجله فقال: «**هذه ضجعة يبغضها الله**» فنظرت فإذا هو رسول الله ﷺ"»[1].

والشاهد من هذا الحديث قوله ﷺ: «**إن شئتم بتم وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد**» فلو لم يكن المبيت من الأمور التي تشملها الضيافة لما خيَّرَهُم رسول الله ﷺ بين المبيت عنده أو المبيت في المسجد، فدل هذا على أن المبيت من الأمور المستحسنة التي ينبغي للمضيف أن يوفرها للضيف إن نزل عليه ليلا أو بات عنده.

2. قوله ﷺ «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته**، قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟، قال: **يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه**»[2].

فحق الضيف على المضيف إذن أن يضيفه يوما وليلة، والضيافة الكاملة ثلاثة أيام، فلو فرضنا أن الضيف نزل على المستضيف في الُقرى التي ليس فيها رباط، أو مكان للنوم، أو كان المسجد مثلا ولكنه بعيد جدا، فسيتحتم على المضيف أن يدع ضيفه يبيت عنده، والحديث عام فلا ينبغي تخصيصه بأهل البادية دون أهل المدينة لذلك دل الحديث على أن المبيت من الأمور التي تشملها الضيافة، وقد روى الإمام مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**فراش للرجل، وفراش للمرأة، وفراش للضيف، والرابع للشيطان**»[3].

3. وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتزاورون بينهم، ويبيت بعضهم عند بعض فلو لم يكن ذلك من الضيافة لما فعلوه ولَحَذروا منه، روى الإمام البخاري في صحيحه عن عون بن

---

[1] إكرام الضيف لأبي إسحاق الحربي: ص 43، برقم 57.
[2] رواه مسلم في صحيحه: كتاب اللقطة، برقم 1727، (48).
[3] إحياء علوم الدين: ص 451.

أبي جُحيفة عن أبيه قال: «آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال لها: "ما شأنك؟"، قالت: "أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا"، فجاء أبو الدرداء فصنع طعاما، فقال: "كل" قال: "فإني صائم"، قال: "ما أنا بآكل حتى تأكل"، قال: فأكل، **فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: "نم"، فنام، ثم ذهب يقوم، فقال: "نم"، فلما كان آخر الليل قال سلمان: "قم الآن" فصليا**، فقال له سلمان: "إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه"، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «**صدق سلمان**»[1].

4. إضافة إلى أن العرب كانت تعتبر المبيت من الأمور التي تشملها الضيافة، روى الحافظ ابن أبي الدنيا: "أن رجلا ضلَّ فعوا لتنبحه الكلاب، وكانت العرب تضيف أحسن ما يكون من الضيافة فنبحه كلب فقصد نحوه حتى انتهى إلى الكلب، فخرج الكلب يسعى بين يديه حتى انتهى به إلى الموضع الذي به مولاه، فإذا شيخ بفنائه ينتظر ما يجيء به الكلب فلما رآه رحب به وأوقد نارا وذبح له، فأكل ثم حلب له فشرب، فلما شبع وروي **وَدَّ في منام فعمد إلى كساء له** (أي الشيخ) **فألقاه عليه وقعد الشيخ يوقد**"»[2].

وقال الشاعر»[3]:

**طعامي طعام الضـــيف والرحل رحله ... ولم يـلـهـني عـنـه غـزال مـقـنـع**
**أحـدثـه إن الحـديـث مـن الـقـرى ... وتعلم نفســي أنه ســـــوف يهجع**

وقال أبو سعيد القرشي»[4]:

**ومسـتنبح يبغي الـــمبيـــت ودونه ... من الليل ســجفا ظلمة وكســورها**
**رفعت له ناري فلما اهتـــــدى بها ... زجـرت كـلابي أن يـهـر عـقـورهـا**

---

1 رواه البخاري في الصحيح: كتاب الصوم برقم 1867.
2 قرى الضيف لابن أبي الدنيا: ص 30. برقم 26.
3 الآداب الشرعية لابن مفلح: 22/2.
4 قرى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 39.

فبـات ولم يســـري من الليـل عقبـة بليلة صـــدق غاب عنها شـــرورها

فهذه بعض من الدلائل والمؤشرات القوية التي تدل على أن مبيت الضيف في دار مُضيفه إن اضطره الأمر مما تشمله الضيافة والله تعالى أعلم.

## 5. هل يجوز للضيف أن يقيم عند مُضيفه أكثر من ثلاثة أيام؟.

أجاب العلماء على هذا السؤال فقالوا:

- قال الخطابي: "لا يحل للضيف أن يقيم عنده بعد ثلاثة أيام من غير استدعاء حتى يضيق صدره فيبطل أجره (أي المُضيف)"»[1].
- وقال ابن الجوزي: "قوله «**حتى يؤثمه**» وذلك أنه إذا لم يكن له ما يقريه به تسخط بإقامته، وربما ذكره بقبيح، وربما أثم في كسب ما ينفقه عليه"»[2].
- وقال الغزالي رحمه الله: "وإذا نزل ضيفا فلا يزيد علـى ثلاثة أيام فربما يتبرم به ويحتاج إلى إخراجه"»[3].

واستدلوا بأحاديث متنوعة منها:

- ✓ قوله ﷺ: «**الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام**»[4].
- ✓ وقال ﷺ: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يُحرجه**»[5].
- ✓ وقال ﷺ: «**الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته يوم وليلة، ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند**

---

1 كتاب الآداب لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: ص 55.
2 نفس المصدر: ص 55.
3 إحياء علوم الدين: ص 451.
4 قِرَى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 43.
5 أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان، برقم 5784، وأبو داود في السنن: كتاب الأطعمة، برقم 3748.

**أخيه حتى يُؤْثِمَهُ**» قالوا: يا رسول الله وكيف يؤثمه؟ قال: «**يقيم عنده ولا شيء له يقريه به**»[1].

ولكن يستثنى من ذلك أمور، قال الدكتور فؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: "ولكن يستثنى من ذلك إذا علم الضيف أن من يضيفه لا يكره ذلك، أو أنه طلب منـــه المكوث أكثر من ذلك، أما إذا شك في حال المضيف فالأولى لــه ألا يبقى بعــد الثلاث"»[2]، وقال الغزالي: "نعم لو ألح رب البيت عليه عن خلوص قلب فله المقام إذ ذاك"»[3].

[1] أخرجه الإمام مسلم: كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها، رقم (15).
[2] أنظر كتاب الآداب لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: ص 55.
[3] إحياء علوم الدين: ص 451.

# المبحث السادس: آداب الضيف والمُضيف.

ذكر العلماء والصالحون وأصحاب الرأي السديد جملة من الآداب التي ينبغي مراعاتها والعمل بها سواء من جهة الضيف، أو من جهة المُضيف، أو من جهتهما معا، وقد أفرد الإمام الغزالي رحمه الله بابا كاملا في كتابه "إحياء علوم الدين" تحدث فيه عن مجموعة من الآداب التي ينبغي التزمها ومراعاتها من جهة الضيف والمُضيف سماه "الباب الثالث: في آداب تقديم الطعام إلى الإخوان الزائرين"، ولا ريب أن التحلِّي بتلك الآداب والفضائل مما يزيد في جمال سلوك المسلم، ويُعزِّز محاسنه، ويُحبِّبُ شخصيته، ويُدنيه من القلوب والنفوس قال الإمام القَرَافي في كتابه "الفروق" وهو يتحدث عن موقع الأدب من العمل، وبيان أنه مقدَّم في الرتبة عليه: "واعلم أن قليل الأدب خير من كثير من العمل، ولذلك قال رُوَيْم العالم الصالح لابنه: "يا بُنَيَّ اجعل عملك مِلْحا، وأدَبك دَقيقاً" أي استكثر من الأدب حتى تكون نسبتُهُ في الكثرة نسبة الدقيق إلى الملح في العجين، وكثير الأدب مع قليل من العمل الصالح خير من العمل مع قلة الأدب"»[1]، وإذا رُؤي في بعض هذه الآداب شيء من البساطة أو البداهة، فلا غرابة في التنبيه إليها، فإنَّ نفراً غيرَ قليل منا، يقع منه الخطأ في مثل تلك البديهيات، فيَغمِزُ بذلك من شخصيته المسلمة التي ينبغي أن تكون متميزةً بجمالها وآمالها وسماتها وصفاتها.

وقد قسمت في هذا المحور آداب الضيافة إلى ثلاثة أقسام هي: **أولا**: آداب المُضيف، **ثانيا**: آداب الضيف، **ثالثا**: آدابهما معا.

## ⇐ أولا: آداب المُضيف:

**1.** إن أول الآداب التي يجب أن يتحلى بها المُضيف تجاه ضيفه أن يصافحه، ويرحب به

[1] أنظر من أدب الإسلام رسَالة توجيهيَّة سلوكية تتصل بحَياة المسلم أوثق اتصال بقلم الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: ص 2.

ترحيبا طيبا يليق بالمقام قال رسول الله ﷺ «**ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا**»[1]، وأن يقابله عند باب داره بالبشاشة والفرح، وطيب الحديث، وإظهار السعادة بقدومه، قال بعض الناس: "من آداب المضيف: (...) ويظهر له الغنى والبسط بوجهه فقد قيل: البشاشة خير من القِرى فكيف بمن يأتي به وهو ضاحك، ورحم الله تعالى من ضمن ذلك بقوله»[2]:

**فكن باسما في وجهه متهللا وقل مرحبا أهلا ويوم مبارك**

وقال الشاعر»[3]:

**أضاحك ضيفي قبل إنزال رحله ويخصب عندي والمحل جديب**
**وما الخطب للأضياف أن يكثر القِرى ولكنما وجه الكريم خصيب**

وقال آخر»[4]:

**وضيفك قابله ببشرك وليكن له منك أبكار الحيث وعونه**

وأضاف عمرو بن الأهتم طارقا فنحر له وقال»[5]:

**ومستنبح بعد الهدوء دعوته وقد حان من ساري السماء طروق**
**تألق في عين من الـــمزن وادق له هيدب جم السجال دفوق**
**فقلت له أهلا وسهلا ومرحبا فهذا مبيت صالح وصديق**

2. أن يتخير له أفضل الأماكن في داره، ولا يجلسه في مكان يحرجه هو بنفسه، أو يحرج أهل بيته كأن يُجلسه أمام المطبخ، أو أمام الباب، أو ما شابه ذلك مما يوقع أحدهما في الحرج، بل يتخير له أحسن الأماكن وأفضلها.
3. أن يبادر إلى تحضير الأكل ووضعه للضيف على وجه السرعة، ولا يسأله فيقول: هل تريد

---

1 رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجة. نقلا عن كتاب الآداب لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: ص 42.
2 غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: 116/2.
3 الآداب الشرعية لابن مفلح: 23/2.
4 نفس المصدر: 23/2.
5 قرى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 40.

الأكل؟ لأن هذا مما يحرج الضيف، وقد روي عن سفيان الثوري أنه قال: "إذا زارك أخوك فلا تقل له أتأكل؟ أو أأُقدم إليك؟ ولكن قدِّم فإن أكل وإلا فارفع"، قال الله تعالى في قصة إبراهيم عليه السلام مع الملائكة ﴿**فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين**﴾ [الذاريات: 26] والروغان هو الذهاب بسرعة وقيل في خفية بحيث لا يكاد يشعر به الضيف فيشق عليه، ويستحي بخلاف من لم يشعر به إلا وقد جاءه بالطعام»[1]، قال حاتم الأصم: "العجلة من الشيطان إلا في خمس فإنها من سنة رسول الله ﷺ: إطعام الضيف، وتجهيز الميت، وتزويج البكر، وقضاء الدين، والتوبة من الذنب"»[2]، وقال عبد الله المزني: "إذا أتاك ضيف فلا تنتظر به ما ليس عندك وتمنعه ما عندك، قدم إليه ما حضر، وانتظر به ما بعد ذلك ما تريد من إكرامه»[3]، قال الشاعر:

**وقدم له ما تستطيع من القِرى عجولا ولا تبخل بما هو هالك**

وينبغي له ألا ينتظر من يجيء من عشيرته إذا قدم الطعام إلى ضيفه أو أضيافه فقد قيل: ثلاثة تضني: سراج لا يضيء، ورسول بطيء، ومائدة ينتظر إليها من يجيء»[4].

**4.** ألا يتكلف للضيف فوق طاقته، بل يقدم له ما يحضره ولا يرهق نفسه بتحمل الديون أو ما شابه خاصة إن كان فقيرا، إضافة إلى أن التكلف للضيف يناقض سنة رسول الله ﷺ وصحابته الكرام، والتابعين، قال رسول الله ﷺ «**لا يتكلفن أحد لضيفه ما لا يقدر عليه**»[5]، وروى البيهقي عن الأعمش عن شقيق قال: "دخلت أنا وصاحبي على سلمان فقرب إلينا خبزا وملحا وقال: "لولا أن النبي ﷺ نهانا عن التكلف لتكلفت لكم" فقال صاحبي: لو كان ملحنا فيه زعتر، فبعث بمطهرته إلى البقال فرهنها وجاء بزعتر فألقاه إليه، فلما أكلنا، قال صاحبي: الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا، فقال سلمان: "لو قنعت

---

1 أنظر غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: 115/2.
2 إحياء علوم الدين: ص 448.
3 قرى الضيف لابن أبي الدنيا: ص 45، رقم الخبر 61.
4 أنظر غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: ص 117.
5 الإناقة في الصدقة والضيافة إكرام الضيف وفضل الصدقات: ص 82.

بما رزقت لم تكن مطهرتي مرهونة"»[1]، وقال ميمون بن مهران: "إذا نزل بك ضيف فلا تكلف له ما لا تطيق، وأطعمه من طعام أهلك، والْقه بوجه طلق، فإنك إن تكلفت له مـــا لا تطيق أوشك أن تلقاه بوجه يكرهـــه"»[2]، والتكلف للضيف يعتبر من بين أسباب التقاطع قال المفضل وَصِيُّ جعفر بن برقان: "إنما تقاطع الناس بالتكلف"»[3].

5. ألا يُقصِّر في ضيافته، أو يُقدم للضيف أرذل ما عنده من الطعام وعنده أحسن الأكل وأجوده، أو في استطاعته توفير الأفضل والأكمل، وقد سئل الأوزاعي رحمه الله فقيل له: "رجل قدَّم إلى ضيفه الكامخ والزيتون وعندهم اللحم والعسل والسمن؟ فقال: لا يؤمن هذا بالله ولا باليوم الآخر"»[4].

6. أن يتأسى بإبراهيم عليه السلام من حيث تقريب الطعام إلى الضيف، ثم أمره على سبيل التلطف بأمر لا يشق على سمعه فيقول مثلا كما قال إبراهيم عليه السلام لضيوفه: ﴿**ألا تأكلون**﴾ أو كما يقول القائل اليوم: (**بسم الله**) أو: (**تفضل**) أو غيرها من العبارات اللطيفة التي تُأذن بالأكل»[5]، وقد كان بعض الكرام يمد يده إلى الطعام ويبدأ بالأكل ويقول: (**بسم الله، ساعدوني بارك الله فيكم وعليكم**)، وكان السلف يستحسنون منه ذلك»[6]، إضافة إلى أنه يجب عليه أن يشارك الضيف في الأكل والشراب، ولا يقوم عن المائدة قبل أن يشبع الضيف، قال بعض الفُرس: "ليس شيء أضرَّ بالضيف من أن يكون رب البيت شبعان"»[7]، وينبغي للمُضيف إن رأى ضيفه رفع يده من الطعام أن يدعوه إلى المزيد من الأكل، ويكرر عليه ذلك بلطف ولباقة حتى يتبين أن الضيف قد أخذ كفايته من الطعام، ولم يرفع يده حياءً أو ما شابه.

---

1 الآداب للبيهقي: ص 78، رقم الخبر (91).
2 قرى الضيف لابن أبي الدنيا: ص 37. رقم الخبر (38).
3 نفس المصدر: ص 45، رقم الخبر (60).
4 الآداب الشرعية لابن مفلح: 22/2.
5 أنظر تفسير القرآن العظيم: ص 1766.
6 إحياء علوم الدين: ص 450.
7 قرى الضيف لابن أبي الدنيا: ص 46، رقم الخبر (62).

7. أن يقدم من الطعام على قدر الكفاية فإن التقليل عن الكفاية نقص في المروءة خاصة إن كان قادرا، والزيادة على قدر الحاجة تَصَنُّع خاصة إن علم أن الضيف لن يأكل كل ما قدم له قال الشيخ محمد صالح المنجد: "من الإسراف أن توضع شاة كاملة على سُفرة الطعام لضيف واحد أو ضيفين، ثم لا يُؤكل منها إلا القليل، ويُرمى الباقي في البرميل"، ثم إن قدَّم أنواعا من الطعام فينبغي ألا يبادر إلى رفع الألوان قبل تمكن الضيف من الاستيفاء فلعله أن يكون في بقية ذلك اللون أشهى عنده مما استحضره، أو أن ينغص عليه بالمبادرة إلى الرفع، وقد حُكي عن الستوري -**وكان صوفيا مزاحا**- أنه حضر مع الناس عند أحدهم على مائدة فقدم إليهم حَمَلاً -وكان في صاحب المائدة شيء من البخل- فرفع الحَمَلَ إلى داخل الدار قبل أن يأخذ الستوري حاجته منه، فقام يعدو خلف الحمل فقيل له: "إلى أين؟"، فقال: "آكل مع الصبيان"، فاستحيا الرجل وأمر برد الحمل»[1]، وينبغي على المستضيف أن يعزل نصيب أهل البيت حتى لا تكون أعينهم طامحة إلى رجوع شيء منه فلعله لا يرجع فتضيق صدورهم، وتنطلق ألسنتهم في الضيف أو الضيفان»[2].

8. أن يسارق المُضيف النظر للضيف أثناء أكله فينظر هل يأكل أم لا؟، وذلك بلا تحديق وتحديد نظر فإن هذا من منقصات المروءة، روى القرطبي أن أعرابيا أكل مع بعض الأمراء فرأى الأمير في لقمة الأعرابي شعرة فقال له: أزل الشعر عن لقمتك؟، فقال له الأعرابي: "أتنظر إليَّ نظر من يرى الشعرة في لقمتي؟!، والله لا أكلت معك"، فخرج الأعرابي من عنده وهو يقول»[3]:

**وَلَـلْـمَـوْتُ خـير مـن زيـارة بـاخـل  يلاحظ أطراف الأكيـل على عمـد**

9. أن يخدم صاحب الدار الضيف بنفسه، ولا حرج عليه في ذلك لأن إبراهيم عليه السلام قد خدم ضيوفه بنفسه قال الله تعالى ﴿**فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين۞ فقربه إليهم قال ألا**

---

1 أنظر إحياء علوم الدين: ص 450.
2 أنظر نفس المصدر: ص 450.
3 الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: 30/9 تفسير سورة هود.

**تأكلون﴾** [الذاريات: 27/26] قال السفاريني الحنبلي: "قوله ﴿**فجاء بعجل سمين**﴾ دل على خدمته للضيف بنفسه، ولم يقل: (فأمر لهم) بل هو الذي ذهب وجاء بنفسه، ولم يبعثه مع خادمه وهذا أبلغ في إكرام الضيف"»[1]، وقد قيل "إنه لا يذل من خدم أضيافه»[2]، وإن كنت أظن أن هذا راجع إلى العرف المتعارف عليه بين القبائل والبلدان ففي بعض البلدان إذا قام صاحب الدار ليخدم أضيافه قد يُتهكم به، أو قد يقول الضيف إنه لا يريدني لأنه لا يجلس معي فيتهرب مني بخدمته إياي، لذلك أظن أن هذه المسألة راجعة إلى العرف السائد في البلد، وإنما خدمة صاحب الدار للضيف تكون بأمور معينة منها: أن يُرِيَّهُ اتجاه القبلة، ومكان الوضوء، ويجهز له مكان النوم إن كان سيبيت عنده وهذا مما ينبغي الاهتمام به لأن الضيف قد يكون محتاجا إلى الراحة خاصة إن كان قطع مسافة طويلة في سفره، والله أعلم.

**10.** أن يقطع صوم النافلة إن كان صومه يوقع الضيف في الإحراج، أما إن كان ضيفه لا يتأثر بذلك فالأصح أنـــه ليس له قطع صومـــه»[3]، وقد روى ابن أبي شيبة عن الحسن البصري أنه كان يرخص للصائم أن يفطر إذا نزل به ضيف»[4]، وعمدتهم في ذلك ما رواه الإمام البخاري في صحيحه عن عون بن أبي جُحيفة عن أبيه قال: «آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال لها: "ما شأنك؟"، قالت: "أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا"، **فجاء أبو الدرداء فصنع طعاما، فقال** [سلمان]: **"كل" قال** [أبو الدرداء]: **"فإني صائم"، قال: "ما أنا بآكل حتى تأكل"، قال: فأكل،** فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: "نم"، فنام، ثم ذهب يقوم، فقال: "نم"، فلما كان آخر الليل قال سلمان: "قم الآن" فصليا، فقال له

---

1 غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: 116/2.
2 روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: ص 261.
3 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 19.
4 نفس المصدر: ص 19.

سلمان: "إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه"، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «**صدق سلمان**»[1].

**11.** ألا يكلمه فيما يحرجه، أو يضايقه، أو ينغص عليه مجيئه.

**12.** أن يسمر معه ويحدثه بما تميل إليه نفسه من قصص وغيرها خاصة إن رآه منقبضا، بشرط أن تكون في مرضاة الله، أو أن يتدارسوا العلم، ولا بأس بالسهر إن كان لا يؤدي إلى مفسدة، لأن الفقهاء قد كرهوا السمر بعد العشاء إلا لحاجة، ومنها الحديث مع الضيف قال الزيلعي: "وإنما كره الحديث بعدها [أي صلاة لعشاء] لأنه ربما يؤدي إلى اللغو، أو تفويت الصبح، أو قيام الليل لمن له عادة به، وإذا كان لحاجة مهمة فلا بأس كقراءة القرآن، والذكر وحكايات الصالحين، والفقه والحديث مع الضيف"»[2]، قال الشاعر»[3]:

**طعامي طعام الضـــيف والرحل رحله ... ولم يـلـهـني عـنـه غـزال مـقـنـع**
**أحـدثـه إن الحـديـث مـن الـقـرى ... وتعلم نفســي أنه ســـــوف يهجع**

**13.** أن يحثه على أداء الصلاة جماعة في المسجد إن مكث عنده أياما.

**14.** ألا ينام قبله، أو يشكو الزمان بحضرته إلا إن كان الضيف من الضيوف المقربين جدا الذين لا يجدون حاجة في صدورهم من سماع هموم مستضيفهم، وينبغي للمضيف ألا يغضب على أحد بحضرة الضيف ليُدخل السرور على قلبه ما استطاع»[4].

**15.** ألا يستخدم ضيفه خدمة تشق عليــه، قال أحـــد الفضلاء: "لا يعز من استخدم ضيوفه"»[5]، ولي ردٌّ صغير على هذا القول وهو: نعم لا يُستحب للمُضيف أن يكلف ضيفه بخدمة شاقة عليه تجعله يندم على المجيء، ولكن هناك بعض البلدان كبلادنا مثلا يعتبر استخدام الضيف في بعض الأمور الصغيرة من إكرامه ويكون ذلك مخصوصا بالولائم

---

1 رواه البخاري في الصحيح: كتاب الصوم برقم 1867.
2 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 18.
3 الآداب الشرعية لابن مفلح: 22/2.
4 غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: ص 117.
5 أنظر روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: ص 261.

والأعراس وغيرها، حيث يقدم للرجل الكبير صاحب الخبرة، أو لإمام المسجد، أو حافظ القرآن عموما، أو غيرهم، تقدم له صينية مهيأةٌ بجميع اللوازم ليقوم بإعداد الشاي للحضور وهذا من الكرم، لذلك مسألة استخدام الضيف تختلف من بلد إلى آخر، ومن قبيلة إلى أخرى، فلا ينبغي إطلاق حكم عام على الجميع والله تعالى أعلم.

**16.** وينبغي له ألا يظهر الضجر به، والملالة منه، والفرح بانصرافه فإن هذا من فعل الأنذال، بل ينبغي أن يأخذ بخاطره إلى حين انصرافه إلى حال سبيله.

**17.** ألا يفاضل بين ضيوفه، أو يفضل بعضهم على بعض خاصة إن أضافهم جميعا في داره، فإن تفضيل بعض الضيوف على بعض من أسباب المشاحنة، ومن دواعي قطع صلة الأرحام.

**18.** أن يطلب من الضيف الدعاء إذا أراد الانصراف، وهو من السنة فقد روى الإمام مسلم في صحيحه عن عبد الله بن بسر قال: "نزل رسول الله ﷺ على أَبي، قال: فقربنا إليه طعاما ووطبة[1] فأكل منها، ثم أُتي بتمر فكان يأكله ويلقي النوى بين إصبعيه ويجمع السبابة والوسطى، ثم أتي بشراب فشربه، ثم ناوله الذي عن يمينه، قال: فقال أَبي وأخذ بلجام دابته: **"أدع الله لنا"** فقال ﷺ: «**اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم**»[2].

**19.** أن يهديه بعض الكتب النافعة إن كانت متوفرة عنده، ويعتبرها صدقة في سبيل الله، ومن باب نشر العلم وعدم كتمانه.

**20.** أن يشيع ضيفه عند خروجه من الباب، وأن يركبه إن كان منزله بعيدا، ولا ينبغي أن يغلق الباب في وجه الضيف بل ينتظر حتى ينصرف، ويكره أن يخرج الضيف بدون إذن صاحبه لأن هذا خلاف المروءة «وقد زار أبو عبيد القاسم بن سلام الإمام أحمد بن حنبل، فلما

---

[1] الوطبة: هي أكلة تجمع بين التمر البرني، والإقط المدقوق، والسمن. أنظر شرح السنة للبغوي: هامش 343/11.

[2] أخرجه الإمام مسلم في الصحيح، كتاب الأشربة برقم 2042، (146).

أراد أبو عبيد أن يقوم قام معه الإمام أحمد فقال له أبو عبيد: لا تفعل يا أبا عبد الله فقال: قال الشعبي: من تمام زيارة الزائر أن تمشي معه إلى باب الدار، وتأخذ بركابه"»[1].

**21.** ألا يغتاب ضيفه بعد انصرافه، ويذكر عيوبه ومنقصاته، فيكون ذلك خيانة في حقه.

## ⇐ ثانيا: آداب الضيف:

**1.** أول ما يجب على الضيف أن يتحلى به أثناء زيارته للناس أن يدخل بيوتهم أعمى ويخرجها أصما أبكما، ومعنى ذلك ألا يحدث الناس بما رأى في الدار سواء من البذخ، أو من الفقر والحاجة، وألا يحدث الناس بما سمعه من أهل الدار سواء سمع خيرا لا يريدون أن يسمعه غيره، أو سمع شرا، فلا يجب عليه نشره.

**2.** ينبغي له إذا طرق باب المضيف أن يطرق طرقا رفيقا يُعرف المضيف بوجود طارق بالباب، ولا يطرق بعنف وشدة كطرق الظلمة والزبانية فيروعه ويخل بالأدب، وقد كان الصحابة يقرعون باب رسول الله ﷺ بالأظافر كما رواه البخاري في "الأدب المفرد" أدبا منهم مع رسول الله ﷺ وقد قال ﷺ «**إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه**»، وقال أيضا ﷺ «**من يحرم الرفق يحرم الخير كله**»، وينبغي أن يجعل بين الدقتين زمنا غير قليل، ليفرغ المتوضئ من وضوئه في مهل، ولينتهي المصلي من صلاته في مهل ، وليفرغ الآكل من لقمته في مهل، وقدر بعض العلماء الانتظار بين الدقتين بمقدار صلاة أربع ركعات إذ قد يكون المضيف في بدء طرق الضيف الباب قد بدأ بصلاتها»[2].

**3.** أن يدخل المنزل بعد أن يأذن له المُضيف، وأن يجلس في المكان الذي يشير إليه صاحب الدار، لأن امتناعه عن الجلوس في المكان المحدد له دلالة على قلة ذوقه، لأن صاحب

---

[1] كتاب الآداب لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: ص 59.

[2] أنظر من أدب الإسلام رسَالة توجيهيَّة سلوكية تتصل بحياة المسلم أوثق اتصال بقلم الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: ص 3.

المنزل قد يكون أعدَّ مكانا محددا له فإذا امتنع عن الجلوس فيه شوش على المُضيف أو أوقعه في الحرج أو الارتباك أو ما شابه»[1]، قال الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: "لا تنازع مضيفك أو أخاك في المكان الذي يُجلسك فيه من منزله، بل لا تجلس إلا حيث يجلسك، فلعلك إن جلست كما تريد تجلس إلى مكان فيه إطلال على عورة من عورات الدار، أو فيه إحراج لساكنيها، فعليك بامتثال ما يأمرك به مضيفك، واقبل ما يكرمك به أيضا، ففي خبر إسلام الصحابي الجليل عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه أنه قدم على النبي ﷺ فأكرمه بالجلوس على وسادة، وجلس رسول الله ﷺ على الأرض، ولا تجلس في مكان صاحب المنزل إلا إذا دعاك إلى الجلوس فيه فقد قال سيدنا رسول الله ﷺ «**لا يؤمّنُ الرجلُ الرجلَ في سلطانه** -أي منزله ومكان سلطته- **ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه**» (رواه مسلم) والتكرمة هي: الموضع الخاص لجلوس صاحب البيت من فراش أو سرير أو نحوهما"»[2]، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "الرجل تدخل عليه في بيته لا تخرج إلا بإذنه هو عليك أمير ما دمت في بيته"»[3]. وقال الإمام ابن عبد البر رحمه الله: "ومن زار صحيحا، أو عاد مريضا، فليجلس حيث يأمره، فالمرء أعلم بعورة منزله"»[4].

4. أن يحرص الضيف خاصة إن كان قادما من سفر على نظافة مظهره وهندامه، وأن يصطحب معه هدية ولو رمزية لمن هو قادم إليه خاصة إن كان له أطفال صغار، قال الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: "إذا قدمت من سفر فلاحظ نظافة أطرافك، وحسن هيأتك، وانتظام مظهرك اللائق، فإن العين تسر بالطلعة الجميلة المتناسقة، والصورة المنسجمة، والنظافة المتكاملة، وحذار أن تتوانى في بعض مظاهرك فإن ذلك ينقص من لذاذة فرحة اللقاء، ويقلص من استيفاء العين حقها ممن تحب وتعز، وإلى هذا المعنى يرشد

---

1 أنظر إحياء علوم الدين: ص 447.
2 أنظر من أدب الإسلام رسَالة توجيهيَّة سلوكية تتصل بحياة المسلم أوثق اتصال بقلم الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: ص 5.
3 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 21.
4 أنظر من أدب الإسلام رسَالة توجيهيَّة سلوكية تتصل بحياة المسلم أوثق اتصال بقلم الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: ص 9.

الهدي النبوي الكريم وقول الرسول العظيم ﷺ «**إنكم قادمون على إخوانكم فأحسنوا لباسكم، وأصلحوا رحالكم، حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس، فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش**» (رواه أبو داود وغيره) وإذا كان بإمكانك اصطحاب شيء من الهدية، للقادم عليهم، أو القادمين عليك، بمقابل هديتهم، فافعل، فإن العين تتطلع إلى الطرفة في بهجة اللقاء، وتتوقع إمتاع النفس، وغمر الشعور بالسرور الظاهر والباطن، والهدية تفعل ذلك، وإليه يرشد قوله ﷺ «**تهادوا تحابوا**»، وعرف من حال السلف أنهم كانوا يصطحبون معهم هدية إلى من يقدمون عليه ولو عودا من أراك»[1].

5. أن يوافق الضيف صاحبَ الدار في أمور منها الأكل وألا يعتذر بشبع أو غيره»[2]، قال القرطبي: "السنة إذا قُدِّمَ الطعام أن يبادر المقدم إليه بالأكل، فإن كرامة الضيف تعجيل التقديم، وكرامة صاحب المنزل المبادرة بالقبول"»[3]، لأن عدم المبادرة بالأكل إذا قُدِّمَ مخالفة للسنة، وخروج عن العادة، ومحط للشك والخوف خاصة إن كان الضيف غريبا، لذلك فإن إبراهيم عليه السلام لما رأى أيدي ضيوفه لا تصل إلى الطعام المقدم لهم نكرهم، وأوجس منهم خيفة، قال الله عز وجل ﴿**فلما رأى أيديهم لا تصل إليه نكرهم وأوجس منهم خيفة**﴾ [هود: 70]»[4].

6. ألا يسأل صاحب الدار عن الأكل أو الشراب المقدم إليه قال رسول الله ﷺ: «**إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه، وإن سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل**»[5].

7. ألا يقترح على المضيف طعاما بعينه إلا أن يعلم أن مضيفه يُسَرُّ بذلك»[6]، وهذا المعنى

---

1 أنظر من أدب الإسلام رسالة توجيهيَّة سلوكية تتصل بحياة المسلم أوثق اتصال بقلم الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: ص 8.
2 غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: 117/2.
3 أنظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: 29/9، تفسير سورة هود.
4 أنظر نفس المصدر.
5 الإناقة في الصدقة والضيافة إكرام الضيف وفضل الصدقات: ص 85. والحديث أخرجه أحمد والحاكم وصححه الذهبي.
6 الآداب الشرعية لابن مفلح: 197/3.

هو الذي يعبر عنه في اللهجة العامية المغربية بقولهم: (**الضيف ما يشرط، ومول الدار ما يفرط**) وذلك لأنه قد يقترح طعاما ليس لأصحاب الدار استطاعة مالية أو معرفية في تحضيره له، فيقع هو والمُضيف في الحرج.

**8.** إذا خيره صاحب المنزل بين طعامين اختار أيسرهما، وأقلهما كُلفة، وذلك لأن النبي ﷺ ما خُيِّرَ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما.

**9.** ألا يحتقر شيئا من الطعام الذي يُقدم إليه وذلك لنهي النبي ﷺ عن ذلك، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**كفى بالمرء شرا أن يتسخط ما قُرِّبَ إليه**»[1]، وروي عن جابر رضي الله عنه كذلك أنه قال: "هلاك بالرجل يدخل عليه الرجل من إخوانه فيحتقر ما في بيته أن يقدمه، وهلاك بالقوم أن يحقروا ما قدم إليهم"»[2].

**10.** ألا يسأل صاحب الدار عن شيء من منزله سوى القبلة وموضع قضاء الحاجة، وألا يكثر النظر إلى موضع النساء، وموضع طبخ الطعام لأن هذا دلالة على الشره»[3]، قال الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: "إذا دخلت بيت أخيك أو صديقك، وأقعدك فيه، أو أنامك فيه، فلا تتفقده ببصرك تفقد الفاحص الممحص، بل غض بصرك في أثناء قعودك أو منامك فيه، قاصرا نظرك على ما تحتاج إليه فحسب، ولا تفتح مغلقا من خزانة، أو صندوق، أو محفظة، أو صرة ملفوفة، أو شيء مستور، فإن هذا خلاف أدب الإسلام والأمانة التي خولك بها أخوك أو محبك دخول بيته والمقام عنده، فاعرف لزيارتك آدابها، واسلك لحسن المعاشرة أبوابها، تزداد عند مضيفك حبا وأدبا، والله تعالى يرعاك ويتولاك»[4].

**11.** أن يكون الإنسان كريم النفس فلا يظهر الشره أمام الناس ويكثر من الأكل والشرب،

---

[1] قرى الضيف لابن أبي الدنيا: ص 44، رقم الحديث (55).
[2] نفس المصدر: ص 44، رقم الخبر (56).
[3] غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب: 117/2. وإحياء علوم الدين: ص 448.
[4] أنظر من أدب الإسلام رسالة توجيهيَّة سلوكية تتصل بحياة المسلم أوثق اتصال بقلم الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: ص 5.

إلا إن كان الطعام قليلا فيقضي العرف بأكل جميعه»[1]، وقد كان ابن تيمية رحمه الله إذا دُعي أكل ما يكسر نهمه قبل ذهابه، وذكر ابن عبد البر عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان إذا دُعي إلى طعام أكل قبل أن يأتيه ويقول: "قبيح بالرجل أن يظهر نهمته في طعام غيره"»[2].

**12.** ألا يصوم نافلة إلا بإذن المضيف لما روي عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا: «**من نزل بقوم فلا يصومن تطوعا إلا بإذنهم**» وقد ذكر بعض العلماء أن الحكمة من النهي عن صوم الأضحى أن الناس فيه تبع لوفد الله تعالى عند بيته وهم كالضيف، فلا يحسن صومه عند مضيفه، لئلا يحرجه بسبب تقييد الوقت وإحسان الطعام للصائم، بخلاف ما إذا كان مفطرا فيأكل معهم مما يأكلون فيندفع عنهم الحرج، ولأنه من آداب الضيف أن يطيع المضيف فإذا خالف فقد ترك الأدب»[3].

**13.** أن يُعلِمَ الضيف المُضيفَ بمن معه من الضيوف إذا كانت الضيافة محددة له فقط لئلا يفاجئ المُضيف بضيوف لم يكونوا في الحسبان، وقد خصص الإمام مسلم في صحيحه لذلك بابا في كتاب الأشربة سماه "**باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام، واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع**" وساق تحته حديثا لأبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلا من الأنصار يقال له أبو شعيب وكان له غلام لحام، فرأى رسول الله ﷺ فعرف في وجهه الجوع، فقال لغلامه: "ويحك اصنع لنا طعاما لخمسة نفر، فإني أريد أن أدعو النبي ﷺ خامس خمسة، واتَّبعهم رجل ، فلما بلغ الباب قال النبي ﷺ: «**إن هذا اتَّبعنا فإن شئت أن تأذن له، وإن شئت رجع**»، قال: لا، بل آذن له يا رسول الله»[4].

---

1 أنظر أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 21.
2 أنظر الآداب الشرعية لابن مفلح: 198/3.
3 أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: ص 21.
4 رواه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة برقم 2036.

**14.** إذا رأى منكرا وكان قادرا على تغييره فعل، وإن لـم يكن قادرا أنكر وانصرف لحال سبيله»[1].

**15.** ألا يطيل المكوث عند المُضيف أكثر من ثلاثة أيام إلا أن يُلِحَّ عليه المُضيف في المكوث وذلك لقوله ﷺ: «**الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام**»[2]، قال الدكتور عبد الفتاح: "وإذا نزلت ضيفا على صديق أو قريب، فكن لطيف الظل، خفيف الزحمة والإثقال عليه، وراع ظروفه وأوقات عمله، وأوجز ما استطعت من وقت ضيافتك عنده، فإن لكل إنسان ارتباطات وواجبات ومسؤوليات ظاهرة وغير ظاهرة، فارفق بمضيفك، وكن مساعدا له على القيام بشؤون نفسه وإنجاز أعماله وأداء واجباته»[3].

**16.** ألا يتدخل فيما لا يعنيه بين المُضيف وأهله، أو خَدَمِهِ، أو ما شابه.

**17.** أن يدعو لمضيفه بالخير والبركة عند انصرافه، وهذا من السنة فقـد أخرج أبو داود عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبي ﷺ طعاما، فدعا النبي ﷺ وأصحابه فلما فرغوا قال: «**أثيبوا أخاكم**»، قالوا: يا رسول الله وما إثابته؟ **قال**: «**إن الرجل إذا دُخل بيته، فأُكِلَ طعامه، وشُرِبَ شرابه فدعوا له، فذلك إثابته**»[4]، وأكل النبي ﷺ عند أُبَي بن كعب فلما هَمَّ بالانصراف قال: «**اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم**»[5]، وعَنون أبو داود رحمه الله في سننه في كتاب الأطعمة بابا سماه "**باب في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده**" وأورد فيه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة فجاء –أي سعد– بخبز وزيت فـأكل ثم قال النبي ﷺ: «**أفطـر عندكم الصائمـون، وأكـل طعامكـم الأبرار، وصلت عليكم**

---

1 أنظر إحياء علوم الدين: ص 448.
2 قِرَى الضيف للحافظ ابن أبي الدنيا: ص 43.
3 أنظر من أدب الإسلام رسالة توجيهيَّة سلوكية تتصل بحياة المسلم أوثق اتصال بقلم الدكتور عبد الفتاح أبو غدة: ص 8.
4 أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأطعمة، برقم 3853.
5 أخرجه الإمام مسلم في الصحيح، كتاب الأشربة برقم 2042، (146).

**الملائكة»**[1].

**18.** أن ينصرف طيب النفس، وإن جرى في حقه تقصير، فذلك من حسن الخُلُق والتواضع، قال رسول الله ﷺ: «**إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم**»[2].

**19.** ألا يأخذ شيئا من دار المُضيف إلا بإذنه لأن فاعل ذلك يعد نذلا وسارقا.

## ⇐ ثالثا: آدابهما معا:

إن للضيف والمُضيف آدابا مشتركة ينبغي عليهما التحلي بها حال اجتماعهما، وهي على ما أظن تنحصر في نقطتين اثنتين وهما: أولا: آداب الأكل والشرب، وثانيا: آداب المجلس.

- **أولا: آداب الأكل والشرب:**

ذكر ابن الجوزي في آداب الأكل أمورا يمكن ذكرها على الشكل التالي:

**1.** ألا يسكتوا عن الطعام بل يتكلموا بالمعروف، وذكر حكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها، ومن ذلك أن يقصد كل منهم الإيثار لرفيقه ولا يحوج رفيقه أن يقول له بل ينبسط ولا يتصنع بالانقباض.

**2.** ألا يفعل أحدهم ما يستقذره غيره فلا ينفض يده في القصعة مثلا، أو يقدم إليها رأسه عند وضع اللقمة في فمه لأنه قد يرجع شيء من فيه إليها.

**3.** ألا يعيد بقية اللقمة التي أكل منها إلى القصعة لأن غيره قد يستقذر ذلك»[3].

**4.** أن يأكل كل واحد منهما بيمينه ومما يليه، لا أن يمد يده فيأخذ من أمام الآخر.

**5.** ألا يضحك أحدهما وفمه مملوء بالطعام فقد يتناثر الطعام على المائدة بقوة خروج

---

[1] أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الأطعمة برقم 3854.
[2] إحياء علوم الدين: ص 451.
[3] أنظر الآداب الشرعية لابن مفلح: 197/3.

الضحكة من الفم فيستقذر غيره ما بقي من الطعام.

6. ألا ينفخ أو يتكلم في إناء الشرب خاصة إن كان الإناء وحيدا، وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك فقال: «**إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء فإذا أراد أن يعود فليُنحِّ الإناء ثم ليعد إن كان يريد**»[1].

7. ألا يتنافسوا على التزيد من الأكل والشرب رغم امتلاء بطونهم لأن ذلك من شأنه أن يفضي بهم إلى مضاعفات جانبية لا تُحمد عقباها.

8. أن يُسموا الله تعالى في أول الطعام، ويحدموه عند انتهائه قال شهر بن حوشب: "كان يقال إذا جمع الطعام أربعا فقد كَمُلَ كل شيء من شأنه: إذا كان أوله حلالا، وذكر اسم الله عليه حين يوضع، وكثرت عليه الأيدي، وحُمِدَ الله عز وجل عليه حين يُفرغ منه"»[2].

قال الشيخ السفاريني الحنبلي: "حكى بعض الأصحاب أن في الأكل ثمانية وعشرين خصلة، أربع فريضة وهي: أكل الحلال، والرضا بما قسم الله تعالى، والتسمية على الطعام، والشكر لله سبحانه، وأربع سنن وهي: أن يأكل بيمينه، ومما يليه، ويغض طرفه عن جليسه، ويؤثر على نفسه المحتاج، وعشرون أدب وهي: ألا يأكل متكئا ولا منبطحا، ولا من وسط الصحفة، ويأكل بثلاث أصابع، ويلعق أصابعه إذا فرغ، ويمسح الصحفة، ويصغر اللقم، ويجيد المضغ، ويطيل البلع، ولا يأكل إلا عند حضور صاحب الطعام، ولا يأكل إلا مطمئنا، ويأكل ما ينثر، ويلفظ ما بين أسنانه فيلقيه[3]، ولا ينفخ في الطعام بل يدعه حتى يبرد، ولا يتنفس فيه، ويجلس مفترشا، وإن تربع فلا بأس، ويوسع لجليسه، ولا يلقم أحدا معه إلا بإذن صاحب الطعام[4]، ويغسل يده إذا أكل، ويأكل كما قال النبي ﷺ: «**حسب ابن آدم لقيمات يقمن**

---

[1] رواه ابن ماجة من حديث أبي هريرة: كتاب الأشربة برقم 3427.

[2] قرى الضيف لابن أبي الدنيا: ص 41، رقم الخبر (50).

[3] إن قوله " **ويلفظ ما بين أسنانه فيلقيه**" على أنه أدب فيه نظر لأن تفتيش الإنسان في أسنانه أمام الناس من الأمور المستقبحة المستقذرة عند بعضهم وذلك لأن أفواه البشر ليست على درجة واحدة من الجمال والنقاء، وتفتيش الإنسان في أسنانه أو إخراجه الطعام من بين أسنانه ولفظه أثناء الأكل إن كان هذا مقصود القائل لا أعتبره أنا شخصيا من الأدب بل هو دلالة على قلته والله أعلم.

[4] قوله "**ولا يلقم أحدا معه إلا بإذن صاحب الطعام**" فيه نظر كذلك لأنه أطلق وعمم فقال "أحدا" يعني كيفما كان سنه أو وضعه، فلنفرض مثلا أن الضيف أحضر معه ولدا صغيرا، أو معاقا لا يحسن الأكل إلا إن ألقمه والده، فهل يعقل أن يطلب الضيف الإذن من صاحب الطعام ليلقمه؟!.

**صلبه، فإن غلبت الآدمي نفسه فثلث للطعام، وثلث للشراب، وثلث للنفس»**[1].

- **ثانيا: آداب المجلس:**

1. أن يحترم كل واحد منهم خصوصية الآخر، خاصة إن كانت علاقتهما مبنية على الاحترام الشديد.
2. أن يذكروا الله عز وجل في مجلسهم قال رسول الله ﷺ: «**ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون اسم الله فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة**»[2].
3. أن يُكثروا من تدارس العلم كيف ما كان دينيا أو دنيويا، خاصة إن كان أحدهما عالما، أو كانا من طلبة العلم.
4. ألا يقوم أحدهم من مجلسه ثم يجلس فيه الآخر، أو أن يُقام أحدهم ليجلس الآخر قال رسول الله ﷺ: «**من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به**»[3]، «وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه»[4].
5. ألا يكثروا من الضحك لنهيه ﷺ عن ذلك، قال عليه الصلاة والسلام : «**لا تكثروا من الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب**»[5].
6. ألا يكثر أحدهم من الجُشاء، لأن ذلك علامة ودلالة على قلة الأدب خاصة إن كان يتكلم أحدهما مع الآخر ثم يتجشأ قبالة وجهه، وقد نهى رسول الله ﷺ عن هذا الفعل الذميم فقال لرجل تجشأ عنده: «**كفَّ عنا جشاءك فإن أكثرهم شِبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة**»[6]، وينبغي على الذي زاحمه الجشاء أن يستره ما استطاع كأن يستر بيديه، أو يدير وجهه إلى جهة ليس فيها أحد، أو غير ذلك.

---

1 أنظر هذه الآداب في غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: 117/2.
2 رواه أبو داود والترمذي. نقلا عن كتاب الآداب لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: ص 60.
3 رواه الإمام مسلم: كتاب الأدب برقم 2179.
4 أنظر كتاب الآداب لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: ص 62.
5 رواه الألباني في السلسلة الصحيحة: برقم 506، وقال فيه "وهذا إسناده جيد".
6 رواه الإمام الترمذي في الجامع الكبير: برقم 2478.

7. ألا يرتعا في سفاسف الأمور، وقبائح الأعمال كالغيبة، والنميمة، والتنابز بالألقاب السيئة، والسخرية، لأن هذه الأعمال تشن حربا ضروسا على الحسنات، وتجلب وابلا كثيفا من سخط الله والسيئات، لذلك وجب تنزيه المجالس عن مثل هذه الأمور وما جاورها من سيء الأعمال والأفعال.
8. ويستحب أن يُختم المجلس بكفارة المجلس خاصة إن غلبهما الشيطان ووقعا في بعض المحذور من القول قال رسول الله ﷺ: «**من جلس في مجلس كثُر فيه لَغَطُهُ فقال قبل أن يقوم "سبحانك ربنا وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك" إلا غفر الله له ما كان في مجلسه ذلك**»[1].

هذه هي معظم الآداب التي تحدث عنها العلماء وذكروها في كتبهم، ولا يعني هذا أن جميع آداب الضيف والمضيف قد حَوَتها هذه النقط بل هناك آدابا ومعاملات أخرى لم نقف عليها، إلا أنه ينبغي التنبيه على أن مجموعة من تلكم الآداب المذكورة هنا أو غير المذكورة يبقى الفيصل فيها هو العرف السائد بين الناس في قبائلهم وبلدانهم، فكم من أدب، وكم من أمر يُعتبر من إكرام الضيف وإحسان وفادته عند بعض البلدان يعتبره أهل البلدان الأخرى عيبا ونقيصة، لذلك ما نص عليه الشرع على أنه من الآداب والأخلاق، وحسن الضيافة يجب تطبيقه، والعمل به لأن الشريعة صالحة لكل زمان ومكان، وما هو راجع إلى أقوال العلماء والصالحين يُنظر فيه فإن استحسنه العقل، ووافق العرف السائد في البلاد عُمل به، وما خالف العرف، ولم يستحسنه العقل أُلغي وعُمل بموجب ما يُعتبر من الأدب والإكرام في تلكم البلاد، والله تعالى أعلم.

[1] رواه الإمام أحمد وأبو داود، نقلا عن كتاب الآداب لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب: ص 67.

# الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، بعدما وصلنا إلى نهاية مباحث هذا البحث، يجدر بنا أن نذكر بعض الاستنتاجات التي تلخص البحث في سطور، وتقدم نظرة شاملة على مباحثه، منها ما يلي:

1. الضيافة لغة تعني الميل، واصطلاحا هي اسم جامع لكل ما يفعله المُضيف للضيف من بر وإلطاف.
2. اهتم العرب بالضيافة أيما اهتمام، وقد برزت منهم شخصيات أعطت نماذج سامية في التعامل مع الآخر، والاهتمام به إن حل في المنزل أو الدار.
3. اعتنى الإسلام بأمر الضيافة عناية كبيرة، لما لها من أثر إيجابي على علاقة الناس بعضهم ببعض، وقد جاء في ذلك نصوص متنوعة.
4. تنقسم الضيافة إلى ثلاثة أقسام مختلفة هي: ضيافة الغرباء، وضيافة الأهل والمعارف، والدَّعوة، ويبقى القاسم المشترك بينها جميعا هو ضرورة التزام الأدب.
5. اختلف العلماء في وجوب الضيافة، والراجح أنها ليست كذلك، وإنما هي سنة مستحبة، محبوب صاحبها، مأجور فاعلها.
6. الراجح أن المخاطب بالضيافة هم جميع المسلمين سواء كانوا في حضارة أو بادية.
7. الراجح أنه لا يجوز للضيف أن يأخذ حقه من مضيفه إذا لم يحسن ضيافته، بل لا يجوز لأي أحد أن يأخذ مال غيره قهرا أو خُفية.
8. الراجح أن الضيافة تشمل توفير الأكل، والشرب، والمبيت، بخلاف من قال إنها تشمل توفير الأكل والشرب فقط.

**9.** للضيافة آداب ينبغي على الضيف والمضيف أن يلتزموها كي تستمر علاقتهم، ويقوى وُدُّهم، ويكثر أجرهم، وإلا كره بعضهم بعضا بسبب سوء المعاملة فتنقطع الأواصر، وتتشتت العلاقات.

هذا ما تيسر إيراده، وتهيأ إعداده، وأعان الله على جمعه وذكره، نسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يجعلنا ممن يستمع القول فيتبع أحسنه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا، والحمد لله رب العالمين.

**كان تمامه ظهر يوم الخميس 20 ذي الحجة 1437هـ،**

**الموافق لـ 22 شتنبر 2016م.**

# فهرس الفهارس:


- فهرس الآيات.....62
- فهرس الأحاديث.....63
- فهرس الأبيات الشعرية.....66
- فهرس المصادر والمراجع.....68
- فهرس المحتويات.....71

# فهرس الآيات:


| الآية | سورتها | الصفحة |
|---|---|---|
| ♦ ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكنَّ البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكينَ وابن السبيل﴾ | البقرة | 26 |
| ♦ ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾ | النساء | 26 |
| ♦ ﴿إن الله يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما﴾ | | 35 |
| ♦ ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ | التوبة | 21 |
| ♦ ﴿فلما رأى أيديهم لا تصل إليه نكرهم وأوجس منهم خيفة﴾ | هود | |
| ♦ ﴿فاتقوا الله ولا تخزون فى ضيفى أليس منكم رجل رشيد﴾ | | 27 |
| ♦ ﴿فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما﴾ | الكهف | 27 |
| ♦ ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم۞ أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم۞﴾ | محمد | 35 |
| ♦ ﴿هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين۞ إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون۞ فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين۞ فقربه إليهم قال ألا تأكلون۞﴾ | الذاريات | 27 |
| ♦ ﴿وأقرضوا الله قرضا حسنا﴾ | المزمل | 27 |
| ♦ ﴿ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا۞ إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاءً ولا شكورا۞ إنا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا۞ فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا۞ وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا۞﴾ | الإنسان | 27 |
| ♦ ﴿وأما من بخل واستغنى۞ وكذب بالحسنى۞ فسنيسره للعسرى۞﴾ | الليل | 25 |

# فهرس الأحاديث:


| | الحديث | الراوي | الصفحة |
|---|---|---|---|
| الألف | ♦ «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق، -وفي رواية- صالح الأخلاق» | البخاري | 12 |
| | ♦ «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم» | مسلم | 25 |
| | ♦ «أطعت الله وعصيت الشيطان» | قرى الضيف لابن أبي الدنيا | 28 |
| | ♦ «أنظر أخلاقك التي كنت تصنعها في الجاهلية فاجعلها في الإسلام، أقر الضيف، وأكرم اليتيم، وأحسن إلى جارك» | الإمام أحمد، والهيثمي في مجمع الزوائد، والحاكم | 28 |
| | ♦ «إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت: هذا مقام العائذ منك من القطيعة، قال: نعم، أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى، قال: فذلك لك، ثم قال رسول الله ﷺ: اقرؤوا إن شئتم ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم ۝ أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم ۝﴾ | البخاري | 35 |
| | ♦ «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها»، وفي لفظ: «فليجب» | مسلم | 36 |
| | ♦ «إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم» | البخاري | 50 |
| | ♦ «ألا لا يحل ذو ناب من السباع، ولا الحمار الأهلي، ولا اللقطة من مال معاهد إلا أن يستغني عنها، وأيُّما رجل ضاف قوما فلم يقروه فإن له أن يعقبهم بمثل قراه» | أبو داود | 48 |
| | ♦ «أيُّمَا ضيف نَزَلَ بِقَوْمٍ فأصبح الضَّيْفُ محروما فَلَهُ أَنْ يأخذ بِقَدْر قِرَاهُ ولا حرج عليه» | الإمام أحمد | 48 |
| | ♦ «إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم» | البخاري | 42 |
| | ♦ «أيما رجل أضاف قوما فأصبح الضيف محروما فإنَّ نَصْرَهُ حق على كل مسلم حتى يأخذ بقِرَى ليلته من زرعه وماله» | أبو داود | 48 |
| | ♦ «إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه، وإن سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل» | الإمام أحمد، والحاكم | 66 |
| | ♦ «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة» | أبو داود | 69 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| الباء | ♦ «بئس القوم لا يُنزلون الضيف» | الإناقة لأبي العباس الهيثمي | 31 |
| التاء | ♦ «تطلبوه بين القتلى وتعرفوه بشجة في ركبتيه فإني تزاحمت أنا وهو على مأدبة<br>♦ لابن جدعان فدفعته فسقط على ركبته فانهشمت فأثرها باق في ركبته» | ابن كثير في السيرة النبوية | 17 |
| الحاء | ♦ «حتى إذا أتيا أهل قرية لئاما فطافا في المجالس فاستطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما» | معالم التنزيل للبغوي | 31/27 |
| الخاء | ♦ «خمس تجب للمسلم على أخيه: رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدَّعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنائز» | رواه الستة، والإمام أحمد | 36 |
| الضاد | ♦ «الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام» | قرى الضيف لابن أبي الدنيا | 54/28 |
| | ♦ الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته يوم وليلة، ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يُؤْثِمَهُ» قالوا: يا رسول الله وكيف يؤثمه؟ قال: «يقيم عنده ولا شيء له يقريه به» | البخاري، وأبو داود | 55 |
| الكاف | ♦ «كفى بالمرء شرا أن يتسخط ما قُرِّبَ إليه» | قرى الضيف لابن أبي الدنيا | 67 |
| | ♦ «كفَّ عنا جشاءك فإن أكثرهم شِبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة» | الترمذي | 72 |
| اللام | ♦ «لا تكثروا من الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب» | مسلم | 72 |
| | ♦ «لا يتكلفن أحد لضيفه ما لا يقدر عليه» | أبو داود، والترمذي، وابن ماجة | 58 |
| | ♦ «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم» | الإناقة لأبي العباس الهيثمي | 63 |
| | ♦ «لا يحلبن أحد ماشية امرئ بغير إذنه، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته، فتكسر خزانته فينتقل طعامه؟ فإنما تَخْزُنُ لهم ضروع مواشيهم أَطْعِمَاتِهِمْ فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه» | البخاري، ومسلم | 49 |
| | ♦ «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه» | البيهقي في السنن الكبرى | 49 |
| | ♦ «ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن أصبح بفنائه فهو عليه دين إن شاء اقتضى وإن شاء ترك» | أبو داود | 43/29 |
| | ♦ «لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت، ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت» | البخاري | 36 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | ♦ «لئن كنت كما قلت فكأنما تُسفهم المَلَّ، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك» | مسلم | 35 |
| | ♦ «لا يدخل الجنة قاطع» | البخاري | 35 |
| | ♦ لا تأكل إلا طعام تقي، ولا يأكل طعامك إلا تقي | الإحياء | 39 |
| | ♦ «لا يدخل الجنة خِبٌّ، ولا مَنَّان، ولا بخيل» | الترمذي | |
| الميم | ♦ «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت» | البخاري | 28/02 |
| | ♦ «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يُحرجه» | البخاري، وأبو داود | 28 |
| | ♦ «من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه» | مسلم | 36 |
| | ♦ «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته، قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟، قال: يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه». | مسلم | 44 |
| | ♦ «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا» | أبو داود | 57 |
| | ♦ «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون اسم الله فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة» | أبو داود، والترمذي | 71 |
| | ♦ «من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به» | مسلم | 72 |
| | ♦ «من جلس في مجلس كثُر فيه لَغَطُهُ فقال قبل أن يقوم "سبحانك ربنا وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك" إلا غفر الله له ما كان في مجلسه ذلك» | أحمد، وأبو داود | 72 |
| الياء | ♦ «يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام» | الآداب للبيهقي | 35 |

# فهرس الأبيات الشعرية:


| البيت الشعري | الصفحة |
|---|---|
| **لم أذكر الأبيات الشعرية هنا على ترتيب حروف الهجاء كما سلف مع الأحاديث، وإنما على حسب صفحة ذكرها وتسلسلها في البحث الأول ذكرا فالأول.** | |
| ♦ إذا ما أتاك الضيف فابدأ بحقه * * * قبل العيال فإن ذلك صوب | **06** |
| ♦ وجدتُ الثرى فينا إذا التُمس الثرى * * * ومن هو يرجو فضله المتضيِّفُ | **09** |
| ♦ أوقد فإن الليل ليلٌ قرٌّ * * * والريح يـــا موقد ريحٌ صِرٌّ | **32/14** |
| ♦ أقــول لابني وقد سطت يديه * * * بكلبـة لا يـــزال يجلدها | **34/14** |
| ♦ مهلا نـــوار أقلي اللوم والعذلا * * * ولا تقولي لشيء فات ما فعلا | **16** |
| ♦ ولقد رأيت الفاعلين وفعلهم * * * فرأيت أكرمهـــم بني الديان | **17** |
| ♦ له داع بمكـــة مُشَمْعَلٌ * * * وآخر فوق كعبتيها ينادي | **17** |
| ♦ لعمري قِـدماً عضني الجوع عضة * * * فآليت ألا أمنع الدهر جائعا | **18** |
| ♦ وفي السنة الشهباء أطعمت حامضا* * * وحلوا ولحما تامكا وممزعا | **20** |
| ♦ طعامي طعام الضيف والرحل رحله * * * ولم يلهني عنـــه غزال مقنع | **53/21** |
| ♦ أنفق ولا تخش إقلالا فقد قسمت * * * بين العباد مع الآجال أرزاق | **21** |
| ♦ والضيف تكرمه فـــإن مبيته * * * حــق ولا تك لعنة للنزل. | **30** |
| ♦ له نار تشب بكل ريح * * * إذا الظلماء جللت اليفاعا. | **32** |
| ♦ فأبصر ناري وهي شقراء أوقدت * * * بعلياء نشز للعيون النواظر. | **32** |
| ♦ وإن صخرا لتأتـمُّ الهداة به * * * كأنه علم في رأسه نار | **32** |
| ♦ ومستنبحٍ أهل الثرى يطلب القرى * * * إلينا ومساه من الأرض نازح. | **32** |
| ♦ وعاو عوى والليل مستحلس الندى * * * وقد ضجعت للغور تالية النجم | **32** |

| | |
|---|---|
| ♦ ومستنبح يبغي المبيت ودونه * * * من الليل سجفا ظلمة وكسورها | 54/32 |
| ♦ ومستنبح بعد الهدوء دعوته * * * وقد حان من ساري السماء طروق | 33 |
| ♦ فإن يكُ فيَّ من عيب فإني * * * جبان الكلب مهزول الفصيل | 33 |
| ♦ وإنا نهين المال في غير ظنة * * * وما يشتكينا في السنين ضريرها | 34 |
| ♦ وندبت وليمة قبل البنا * * * إتيانها فرض على من عيينا | 37 |
| ♦ وليلةٍ يصْطَلى بالفرث جازرها * * * يخصُّ بالنقرى المثرين داعيها | 37 |
| ♦ نحن في المَشْتاة ندعو الجفلى * * * لا ترى الآدب فينا ينتقر | 37 |
| ♦ فكن باسما في وجهه متهللا * * * وقل مرحبا أهلا ويوم مبارك | 57 |
| ♦ أضاحك ضيفي قبل إنـــزال رحله * * * ويخصب عندي والمحل جديب | 57 |
| ♦ وضيفك قابله ببشرك وليكن * * * له منك أبكار الحديث وعونه | 57 |
| ♦ وقدم له ما تستطيع من القِرى * * * عجولا ولا تبخل بما هو هالك | 58 |
| ♦ وَلَلْمَوْتُ خير من زيارة باخل * * * يلاحظ أطراف الأكيل على عمد | 60 |

# فهرس المصادر والمراجع:


1. القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.
2. أحكام القرآن: لأبي بكر بن العربي، تحقيق محمد عبد القادر عطا.
3. أحكام الضيافة في الشريعة الإسلامية: للدكتور إسماعيل شندي، 2007م.
4. إحياء علوم الدين: للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي المتوفى سنة 505هـ، ط.1. 2005م.
5. إكرام الضيف: للحافظ أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي المتوفى سنة 675هـ، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، ط .1. 1986م.
6. الأدب المفرد: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي المتوفى سنة 256هـ.
7. الإناقة في الصدقة والضيافة إكرام الضيف وفضل الصدقات: لأبي العباس أحمد بن محمد بن حجر المكي الهيثمي، تحقيق مجدي السيد إبراهيم.
8. الآداب الشرعية: للإمام الفقيه المحدث عبد الله محمد ابن مفلح المقدسي المتوفى سنة 763هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعمر القيام، ط. 3. 1999م.
9. الآداب: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة 458هـ، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، ط.1. 1986م.
10. البخلاء للجاحظ: تحقيق طه الحاجري، ط.7.
11. تفسير لباب التأويل في معاني التنزيل: لعلاء الدين البغدادي الشهير بالخازن، ضبط وتصحيح عبد السلام محمد علي شاهين، ط.1. 2004م.
12. تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير: تأليف د. عبد العزيز بن عبد الله الحميدي.
13. تفسير الإمام مجاهد بن جبر: تحقيق د. محمد عبد السلام أبو النيل، ط.1. 1989م.
14. تفسير البغوي معالم التنزيل: للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي المتوفى سنة 516هـ، ط.1. 2002م.
15. تفسير القرآن العظيم: للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ط.1. 2000م.
16. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: للشيخ عبد الرحمان بن ناصر السعدي، تحقيق عبد الرحمان بن معلا اللويحق، ط.1. 2002م.
17. تفسير زاد المسير في علم التفسير: للإمام أبي الفرج جمال الدين بن الجوزي، ط.1. 2006م.
18. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني، بمراجعة يوسف الغوش، ط.4. 2007م.
19. تفسير جامع البيان عن تأويل آي القرآن: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي.
20. تفسير الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط.1. 2006م.

**21.** روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي المتوفى سنة 354هـ، تحقيق محمد حامد الفقي.
**22.** رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي المتوفى سنة 676هـ، تحقيق د. ماهر ياسين الفحل، ط.1. 2007م.
**23.** سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: للعلامة محمد ناصر الدين الألباني.
**24.** السيرة النبوية: لابن كثير الدمشقي.
**25.** السيرة النبوية: لابن هشام المتوفى سنة 613هـ أو 618هـ، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، ط.3. 1990م.
**26.** شرح السنة: للإمام المحدث الفقيه الحسين بن مسعود البغوي المتوفى سنة 516هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط.2. 1973م.
**27.** عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد: تأليف محي الدين متو، ط.2. 1989م.
**28.** العقد الفريد: للفقيه أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي المتوفى سنة 368هـ، تحقيق مفيد محمد قميحة، ط.1. 1983م.
**29.** غذاء الألباب شرح منظومة الآداب: للشيخ محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، ضبط الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، ط.1. 1996م.
**30.** فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني، بمراجعة يوسف الغوش، ط.4. 2007م.
**31.** فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للإمام الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني 852هـ بيت الأفكار الدولية 2000م.
**32.** قرى الضيف: للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن سفيان ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي المتوفى سنة 681هـ، تحقيق عبد الله بن حمد المنصور، ط.1. 1997م.
**33.** القول المفيد على كتاب التوحيد: لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، اعتنى به د. سليمان بن عبد الله بن حمود أبا الخليل، ود. خالد بن علي بن محمد المشيقح.
**34.** كتاب الآداب: لفؤاد بن عبد العزيز الشلهوب.
**35.** كتاب البخلاء: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، بعناية بسام عبد الوهاب الجابي، ط.1. 2000م.
**36.** كشاف القناع عن متن الإقناع: للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي المتوفى سنة 1051م. تحقيق إبراهيم أحمد عبد الحليم، طبعة خاصة سنة 2003م.
**37.** لسان العرب: لبن منظور.
**38.** معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسن بن فارس زكرياء، تحقيق عبد السلام محمد هارون، طبعة سنة 1979م.
**39.** معجم لغة الفقهاء عربي إنجليزي فرنسي: للدكتور محمد رواس قلعجي، ط.3. 2010م.
**40.** من أدب الإسلام رسَالة توجيهيَّة سلوكيَة تتصل بحَياة المسلم أوثق اتصال بقلم الدكتور عبد الفتاح أبو غدة، منشورات مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب.

**41.** المستجاد من فعلات الأجواد: لأبي علي المحسن بن أبي القاسم التنوخي المتوفى سنة 384هـ، ويليه فضل العطاء على العسر: لأبي هلال العسكري المتوفى سنة 386هـ، ويليه الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود: لزين الدين المناوي المتوفى سنة 1032هـ، تحقيق أحمد فريد المزيدي، ط.1. 2005م.

**42.** نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، اعتنى به رائد بن صبري ابن أبي علفة، طبعة عام 2004م.

## الكتب الستة:

**1.** الجامع الكبير: للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق د. بشار عواد معروف، ط.1. 1996م.

**2.** سنن أبي داود: تصنيف الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني المتوفى سنة 675هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قرة بللي، ط.1. 2009م.

**3.** السنن: تصنيف الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني المتوفى سنة 673هـ. تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرزا الله، طبع ونشر مؤسسة الرسالة.

**4.** صحيح البخاري: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي المتوفى سنة 256هـ. ضبط د. مصطفى ديب البغا دار ابن كثير دمشق بيروت، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع.

**5.** صحيح مسلم المسمى المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القرشي النيسابوري المتوفى سنة 606هـ، بعناية أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، ط.1. 2006م.

**6.** كتاب السنن الكبرى: للإمام أبي عبد الرحمان أحمد بن شعيب النسائي المتوفى سنة 303هـ، بتقديم د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، أشرف عليه شعيب الأرنؤوط، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، ط.1. 2001م.

# فهرس المحتويات:


| | |
|---|---|
| ♦ إهداء | 03 |
| ♦ كلمة شكر وتقدير | 04 |
| ♦ **المقدمة** | 05 |
| ♦ **المبحث الأول: تعريف الضيافة:** | 09 |
| ✓ الضيافة لغة | 09 |
| ✓ الضيافة اصطلاحا | 09 |
| ♦ **المبحث الثاني: أخبار العرب في شأن إطعام الطعام وقِرَى الضيف وإكرامه** | 12 |
| ♦ **المبحث الثالث: مظاهر عناية الإسلام بالضيافة** | 26 |
| ♦ **المبحث الرابع: أقسام الضيافة** | 31 |
| ✓ أولا: ضيافة الضيوف الغرباء | 31 |
| ✓ ثانيا: ضيافة المعارف والأقارب | 34 |
| ✓ ثالثا: الدَّعوة | 36 |
| ♦ **المبحث الخامس: الأحكام الفقهية الواردة في الضيافة:** | 42 |
| ✓ هل الضيافة واجبة على من نزل عليه ضيف؟ | 42 |
| ✓ هل المخاطب بالضيافة أهل البادية فقط، أم أهل المدينة فقط، أم هما معا؟ | 46 |
| ✓ هل للضيف أن يأخذ حقه من مضيفه إذا لم يحسن ضيافته؟ | 47 |
| ✓ هل تشمل الضيافة توفير الأكل والضرب فقط، أم الأكل والشرب والمبيت؟ | 50 |
| ✓ هل يجوز للضيف أن يقيم عند مضيفه أكثر من ثلاثة أيام؟ | 54 |

| | |
|---|---|
| ♦ **المبحث السادس: آداب الضيف والمُضيف:** | **56** |
| ✓ أولا: آداب المُضيف | **56** |
| ✓ ثانيا: آداب الضيف | **64** |
| ✓ ثالثا: آدابهما معا | **70** |
| ♦ **الخاتمة** | **74** |
| ♦ فهرس الفهارس | **77** |